جامعة قاصدي مرباح – ورقلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

مذكرة مقدمة لاستكمال المتطلبات لنيل شهادة الماستر أكاديمي

الميدان: الحقوق والعلوم السياسية

الشعبة: الحقوق

التخصص: قانون عام اقتصادي

عنوان المذكرة

مستجدات قانون الاستثمار ومتطلبات التنمية في ظل التحول الرقمي

إعداد الطالبتين :

سميحة باوية

هندة بدودة

إشراف:

د– حبيبة قدة

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
د– لطفي محمد الصالح قادري	أستاذ محاضر قسم "أ"	رئيسًا
د– حبيبة قدة	أستاذ محاضر قسم "أ"	مشرفًا
أ– أحلام مبعوج	أستاذ مساعد قسم"أ"	مناقشًا

السنة الجامعية2022 - 2023

جامعة قاصدي مرباح – ورقلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

مذكرة مقدمة لاستكمال المتطلبات لنيل شهادة الماستر أكاديمي

الميدان: الحقوق والعلوم السياسية

الشعبة: الحقوق

التخصص: قانون عام اقتصادي

عنوان المذكرة

مستجدات قانون الاستثمار ومتطلبات التنمية في ظل التحول الرقمي

إعداد الطالبتين :

سميحة باوية

هندة بدودة

إشراف:

د– حبيبة قدة

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
د– لطفي محمد الصالح قادري	أستاذ محاضر قسم "أ"	رئيسًا
د– حبيبة قدة	أستاذ محاضر قسم "أ"	مشرفًا
أ– أحلام مبعوج	أستاذ مساعد قسم"أ"	مناقشًا

السنة الجامعية2022 - 2023

شكر

الحمد لله أولا، الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، الحمد لله حمدا طيبا كثيرا مباركا فيه، الحمد لله الذي وفقنا وأعاننا على إتمام هذه المذكرة والصلاة والسلام على سيدنا محمد المعلم الاول القائل: «من لم يشكر الناس لا يشكر الله."

يسعدنا أن نتقدم بجزيل الشكر وفائق التقدير والاحترام إلى كل من قدم لنا يد المساعدة في إنجاز هذا العمل ونخص بالذكر:

****الأستاذة الدكتورة حبيبة قدة****

التي تفضلت بالإشراف على هذا البحث ولم تبخر جهدا في مساعدتنا بما قدمته لنا من توجيهات ونصائح

كما نتقدم بأسمى عبارات الشكر والعرفان إلى كل أعضاء لجنة المناقشة الموقرة على قبولهم موضوع المذكرة

اهداء

إلى كل من نطق بكلمة التوحيد لسانه وصدق قلبه، إلى كل من صلى على خير البرية محمد عليه الصلاة والسلام

الى أعظم امرأة بين نساء الكون أمى الغالية التي حملتني وهنا على وهن وعلمتني صغيرة ورافقاني بدعائها كبيرة

الى أبي العزيز الفاضل الحريص علي سندي المتين

إلى زوجي وسندي وأنيسي المعين إلى ابنتي الحبيبتين تينهنان وتوماست.

الى إخواني وأخواتي، وأختي العزيزة سهيلة حفظهم الله عز وجل

إلى صديقتي العزيزة هندة بدودة، وزملاء الدراسة متمنية لهم التوفيق

إلى من ساعدني في كتابة هذه المذكرة الأخت أسماء

كما لا أنسى جميع الأساتذة من بداية مشواري الدراسي إلى نهايته وبالأخص

الأستاذة حبيبة قدة

إلى كل هؤلاء أهديهم عملي المتواضع.

سميحة باوية

اهداء

لك الحمد ربي على كثير فضلك وجميل عطائك وجودك، الحمد لله ربي ومهما حمدنا فلن نستوفي حمدك والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

إلى ذلك الحرف اللامتناهي من الحب والرقة والحنان إلى التي بحنانها ارتويت و بدفنها احتميت وبنورها اهتديت وببصرها اقتديت ولحقها ما وفيت، أهدي هذا العمل إلى أمي

أبي في الحياة به اقتديت والذي شق لي بحر العلم والتعلم، إلى من احترقت شموعه ليضيء لنا درب النجاح،

ركيزة عمري، وصدر أماني وكبريائي وكرامتي، أبي أطال الله في عمره.

إلى من يذكرهم القلب قبل أن يكتب القلم إلى من قاسموني حلو الحياة ومرها: السقف الواحد .... إخوتي وأخواتي..... إلى أبنائهم أسماعيل، إسحاق، هيثم ، مريم شهد

إلى من تحييني بسمتها وتميتني دمعتها، إلى أمي وعمتي شريفة.

إلى كل من يحمل لقب "بدودة" و" قاضي "وعلى رأسهم المقربين أعمامي وأخوالي

إلى أحسن من عرفني بهم القدر كل أصدقائي

إلى كل من لم يدركهم قلمي أقول لهم بعدتم لم يبعد عن القلب حبكم وأنتم في الفؤاد حضور

وأهدي هذا العمل إلى الروح التي تسندني وتدعمني بكل حب.

هندة بدودة

قائمة المختصرات

ج. ر. ج. ج: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية

ق. ت.إ: قانون التجارة الالكترونية

ص: صفحة.

P ;page

مقدمة

مقدمة:

يلعب الاستثمار دورًا حيويًا في تعزيز النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة. كما يساهم في توفير الموارد اللازمة لتنفيذ المشاريع الاقتصادية وتطوير البنية التحتية، مما يسهم في استقرار وتطور الدول . بالإضافة إلى ذلك، يؤثر الاستثمار على جوانب الاقتصاد الوطني المختلفة، حيث يسهم في زيادة الإنتاجية وتحسين الظروف المعيشية وتوفير فرص العمل.

علاوة على ذلك، يمكن للاستثمار أن يساهم في تعزيز التكنولوجيا والابتكار . يتمثل ذلك في استثمار الشركات والمستثمرين في الأبحاث والتطوير وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مما يسهم في تحسين الإنتاجية وجودة المنتجات والخدمات، وبالتالي تعزيز تنافسية الدولة على المستوى العالمي.

كما يعد الاستثمار اليوم أحد الآليات الرئيسية لتعزيز النمو الاقتصادي في الدول النامية، خاصةً نظرًا لحاجتها الماسة إلى رؤوس الأموال لتنمية مشاريعها التنموية . وقد دفعت هذه الحاجة الدول النامية إلى اعتماد برامج وسياسات اقتصادية تهدف إلى جذب المستثمرين المحليين والأجانب.

حيث يعمل الاستثمار على جذب العملات الصعبة إلى الدولة وبالتالي يساعد في تحسين الاحتياطيات النقدية وتعزيز الاستقرار الاقتصادي فيها ، لذلك فإن جذب الاستثمارات يعتبر أمرًا حيويًا لتنمية الاقتصاد الوطني وتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة.

وبالتالي، يجب على الحكومات والمؤسسات تشجيع الاستثمار وتوفير مناخ استثماري مناسب . وقد دفع هذا الواقع الدول عمومًا والدول النامية على وجه الخصوص لاتخاذ إجراءات ووضع خطط واستراتيجيات تهدف إلى خلق مناخ استثماري يشجع ويحفز الاستثمارات المحلية ويجذب الاستثمارات الأجنبية.

يعد التحول الرقمي ضرورة ملحة للمؤسسات والشركات، حيث تواجه تحديات وعقبات عندما يبحثون عن نماذج أعمال مبتكرة وطرق تنفيذها لتحقيق التحول الرقمي. يجد أصحاب العمل أنفسهم غالبًا مضطرين للتعامل مع صراعات وتنازلات بين الطرق الحالية والجديدة لممارسة الأعمال والتطوير. في الواقع، يمكن أن يتطلب التحول الرقمي خروجًا ملحوظًا عن الوضع الحالي وتجاوز نماذج الأعمال المعتادة.

وفي سياق هذا التحول، تسعى الجزائر إلى تعزيز استخدام التكنولوجيا الرقمية وتطوير قطاع التكنولوجيا والاتصالات. ومن أجل ذلك يتعين تحديث القوانين والأنظمة القائمة لتتوافق مع التحول الرقمي وتشجيع الاستثمار في هذا المجال.

هذا الإجراء يهدف إلى خلق بيئة مناسبة للتحول الرقمي وتمكين الشركات والمؤسسات من الاستفادة الكاملة من فوائده.

لم يكن اختيارنا لهذا الموضوع من محض الصدفة وإنما كان نتيجة لعدة اعتبارات موضوعية وذاتية تمثلت فيما يلي:

- دراساتنا السابقة لقانون الاستثمار في السنوات الماضية.
- الميول الشخصي للمواضيع المتعلقة بتطوير الاستثمار .
- ارتباط موضوع الدراسة بمجال تخصصنا.

تبرز أهمية دراسة الموضوع بالنسبة لدولة الجزائر في كونها تسعى بدورها على ضرورة تحسين الاستثمار في التكنولوجيا وتعزيز التنمية الاقتصادي الوطنية مع الدول المتطورة تكنولوجيا، وبناء اقتصاد متنوع يثمن قدرات البلاد، البشرية منها أو العلمية أو الطبيعية كمبدأ دستوري، يقوم على حرية الاستثمار، ويكرس ضمانات لحماية الملكية الفكرية ضد معوقات تلك الاستثمارات وحماية براءات الاختراع التي تحوزها.

كما نهدف من خلال هذه الدراسة إلى التعريف بالضمانات الجديدة التي جاء بها القانون رقم 22-18 المتعلق بالاستثمار، وكذا التعرف على التدابير الرامية إلى دعم

التحول الرقمي وتحسين البنية التحتية الرقمية التي جاء بها قانون الاستثمار الجديد، بما في ذلك تشجيع الاستثمار في الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وتشجيع الاستثمار في الأبحاث والتطوير والابتكار التقني، وأيضا التعريف على المبادئ الرامية لتحسين بيئة الأعمال وتحسين فرص الاستثمار.

وضمن هذا الإطار العملي والعلمي المتداخل وأمام العرض السابق، تبرز ملامح إشكالية هذا البحث التي يمكن صياغتها على النحو التالي:

- ماهي سبل وضمانات التحول الرقمي التي جاء بها قانون الاستثمار 22-18 في ظل متطلبات التنمية؟

وفي سبيل تحقيق الغرض من هذ ه الدراسة اعتمدنا أساسا على المنهج التحليلي من أجل تحليل النصوص القانونية واستخلاص الضمانات الممنوحة للمستثمر من خلال المراسيم والقوانين المنظمة لها، والمنهج المقارن في بعض الأحيان لمعرفة الاشياء المختلفة والمتشابهة التي جاء بها القانون الجديد مقارنة الاتفاقيات والقوانين الدولية.

وكأي بحث لا يخلو من بعض المعيقات والصعوبات إن أية عملية بحث إلا وتعترضها بعض الصعوبات والمعوقات، أهمها أنه ورغم وجود كمٍ من المراجع في مجال الاستثمار

له إلا أن هناك نقص في المراجع المباشرة التي تتناول موضوع دراستنا المتعلق بالتحول الرقمي ومتطلبات التنمية في ظل القانون الجديد للاستثمار الذي يعتبر من أهم المواضيع المتداولة حاليا في الدراسات القانونية.

وللإجابة على هذه الإشكالية وللإلمام بجميع جوانب الموضوع ارتأينا تقسيم الدراسة إلى فصلين تناولنا في الفصل الأول الأحكام العامة للاستثمار والتحول الرقمي ، والذي قسمناه بدوره إلى مبحثين حيث خصصنا المبحث الأول لعرض الإطار المفاهيمي للاستثمار، والمبحث الثاني لتناول الإطار المفاهيمي للتحول الرقمي.

أما بخصوص الفصل الثاني الذي كان بعنوان متطلبات التحول الرقمي في ظل قانون الاستثمار (18/22) والذي بدورنا قسمناه إلى مبحثين حيث تناولنا في المبحث الأول استهداف الاستثمار في التكنولوجيا ضمن القطاعات ذات الأولوية والمبحث الثاني الضمانات المتعلقة بالاستثمار التكنولوجي ، وفي الأخير انتهينا بخاتمة بها حوصلة تبرز أهم النتائج المتوصل إليها من خلال هذا البحث، واالتوصيات.

.

الفصل الأول

الأحكام العامة للاستثمار والتحول الرقمي

الفصل الأول: الأحكام العامة للاستثمار والتحول الرقمي

يساهم التحول الرقمي في دعم الاستثمار وتحسين الاقتصاد بشكل كبير، حيث تتيح التكنولوجيا الرقمية تحسين الكفاءة وتبسيط العمليات، مما يساعد الشركات على تحقيق أرباح أكبر وتقليل التكاليف.

كما يوفر التحول الرقمي فرصًا جديدة للاستثمار والأعمال، حيث يمكن للشركات توسيع نطاق عملها وتقديم منتجات وخدمات جديدة، بالإضافة إلى ذلك يعزز التحول الرقمي التجارة الإلكترونية ويتيح للشركات الوصول إلى الأسواق العالمية بسهولة، مما يعزز النمو والتنمية الاقتصادية. بالتالي يمثل التحول الرقمي دعامة أساسية لتعزيز الاستثمار وتحسين الاقتصاد بشكل شامل.

والجزائر كغيرها من البلدان تسعى لتطوير قطاع الاستثمار بداخلها، حيث تعمل الحكومة الجزائرية على توفير بيئة رقمية مواتية تشجع على التحول الرقمي، وذلك من خلال وضع السياسات والقوانين اللازمة التي تحمي حقوق المستثمرين والملكية الفكرية، كما تعمل على توفير البنية التحتية اللازمة وتطويرها لتلبية احتياجات المستثمرين وتحسين الخدمات المقدمة لهم.

وبناء على ما سبق سيتم في هذا الفصل التطرق إلى ماهية الاستثمار والتحول الرقمي، وذلك من خلال مبحثين هما:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للاستثمار

المبحث الثاني: الإطار المفاهيمي للتحول الرقمي

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للاستثمار

يعد الاستثمار أداة قوية لتحقيق النمو الاقتصادي، حيث يساهم في خلق فرص العمل وتوفير الدخل وتعزيز التنمية المستدامة.

كما يسهم في تطوير البنية التحتية والابتكار ونقل التكنولوجيا وتعزيز قدرة الدول على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفي هذا المبحث سنتطرق إلى ماهية الاستثمار (المطلب الأول)، ثم إلى خصائصه ومحدداته (المطلب الثاني).

المطلب الأول: ماهية الاستثمار

الاستثمار هو عملية توجيه الأموال والموارد الأخرى في أنشطة تهدف إلى تحقيق عائد مستقبلي أو ربح، حيث يعد جزءًا أساسيًا من النمو الاقتصادي وتطوير الأعمال، فهو يساهم في خلق فرص جديدة وتعزيز القدرة التنافسية للشركات والاقتصادات، كما تتنوع أشكال الاستثمار وتشمل عدة قطاعات[1]، وفي هذا المطلب سنتناول جملة من التعاريف المختلفة للاستثمار (الفرع الأول)، ثم سنتطرق إلى أنواعه (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تعريف الاستثمار

الاستثمار هو عملية إنفاق الأموال أو الموارد المالية في الأصول الاقتصادية مثل الأسهم والسندات والأعمال التجارية والعقارات والسلع وغيرها، بهدف تحقيق عوائد مستقبلية أكبر من رأس المال المستثمر، ويتم الاستثمار بشكل رئيسي لتحقيق أرباح مالية، سواء على المدى القصير أو الطويل ولكن يمكن أيضاً أن يتم الاستثمار بغرض تحقيق أهداف أخرى مثل تحقيق النمو أو دعم مشروعات مهمة من الناحية الاجتماعية أو البيئية.[2]

[1]– إبراهيم متوالي حسن المغربي، دور حوافز الاستثمار في تعجيل النمو الاقتصادي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط1، 2015، ص23.

[2]– المرجع نفسه، ص23.

وفي العموم نجد أن مفهوم الاستثمار واسع وغير مضبوط بصفة نهائية في كثير من التعاريف، فكلمة الاستثمار لغويا من مثر، ثمر استثمر، أي يرغب في استثمار أمواله والانتفاع بها في عمل ما واستغلالها.[1]

والاستثمار بمفهومه الاقتصادي هو توظيف النقود لأي أجل في أي أصل أو ملكية أو ممتلكات أو مشاركات، يحتفظ بها للمحافظة على المال، أو تنمية، سواء بأرباح دورية أو بزيادات في قيمة الأموال في نهاية المدة، أو بمنافع غير مادية.[2]

نلاحظ من خلال هذا التعريف أن الاستثمار بهذا المفهوم هو تكوين واستخدام رأس المالي بهدف تحقيق الربح في الأجل القريب أو البعيد ويكون ذلك من خلال حيازة ملكية عقارية أو إنشاء نشاط إنتاجي.

أما عن تعريف الاستثمار في القانون فجاء في المادة (02) من الأمر رقم 01-03 والمتعلق بتطوير الاستثمار ما يلي:" يقصد بالاستثمارات في مفهوم هذا الأمر ما يأتي:

- اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة، أو توسيع قدرات الإنتاج أو إعادة التأهيل أو إعادة الهيكلة.
- المساهمة في رأسمال مؤسسة في شكل مساهمات نقدية أو عينية.
- استعادة النشاطات في إطار خوصصة جزئية أو كلية".[3]

ومما سبق نستخلص أن الاستثمار هو ذلك النشاط الذي يعمل على توظيف الأموال في المشاريع الإنتاجية التي تعزز النمو الاقتصادي وتحقق الفائدة العامة، وكذا مضاعفة

[1]- إبراهيم متوالي حسن المغربي، دور حوافز الاستثمار في تعجيل النمو الاقتصادي، المرجع السابق، ص25.

[2]- رحمون شتوح، نظام الاستثمار في الجزائر، على ضوء الاتفاقيات الثنائية الجزائرية الفرنسية، أطروحة دكتوراه في قانون الأعمال والملكية الفكرية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1، 2022، ص8.

[3]- المادة 02 من الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 01 جمادى الثانية 1422هـ الموافق لـ 20 غشت 2001م، يتعلق بتطوير الاستثمار، (الجريدة الرسمية: 47، الصادرة بتاريخ 20 غشت 2001).

الخيرات المادية والمعنوية عن طريق توظيف الأموال في المشاريع الإنتاجية، بما يتماشى مع القيم والأخلاقيات الاجتماعية.

الفرع الثاني: أنواع الاستثمار

يعد الاستثمار من أهم الأنشطة الاقتصادية التي تلعب دورًا حاسمًا في تحقيق النمو الاقتصادي وتطوير الأعمال وخلق فرص العمل، ومن المهم فهم أنواع الاستثمار المختلفة وتصنيفها، حيث تتنوع الاستثمارات من حيث الطبيعة والغاية والفترة الزمنية، ويُمكن تصنيف الاستثمارات إلى عدة فئات رئيسية، منها:

أولا- وفقا لطبيعة الاستثمار: تتمثل طبيعة الاستثمارات في الشكل الذي يأخذه والصفة التي يتمتع بها والاستثمار حسب هدا التصنيف يقسم إلى:[1]

أ- **الاستثمارات العينية** : وتشمل الإنفاق على الأصول الإنتاجية أو السلع الاستثمارية الجديدة وتؤدي إلى خلق القيم، وهو بذلك يشمل الاستثمار في مختلف الأصول التي لها كيان مادي ملموس مثل الأراضي العقارات، ومختلف التجهيزات الإنتاجية التي تؤدي إلى خلق منتجات مادية وخدمية جديدة تساهم في زيادة الثروة الخاصة بالمستثمر، ويترتب عليها أثار مباشرة تؤدي إلى تحسين الرفاهية الاجتماعية للمجتمع ككل.

ب- الاستثمارات المالية: وهي عبارة عن استثمارات لا تؤدي إلى خلق القيم، وإنما تؤدي إلى انتقالها من شخص إلـى أخر لتمويل الأنشطة العينية، و يتضمن الاستثمار في مختلف الأصول المالية المتاحة. والأصول المالية عبارة عن أوراق تشير إلى حقوق حاملها اتجاه مصدر هذه الأوراق، فهي دليل الملكية للمستثمر كما تحدد حقوقه القانونية، التي قد تتمثل

[1]- نمري نصر الدين، الموازنة الاستثمارية ودورها في ترشيد الإنفاق الاستثماري، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل درجة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، 2009، ص7.

في حقوق ملكية شائعة في إجمالي أصول الجهة المصدرة (كالأسهم) أو حقوق دائنية (كالسندات).

كما تلعب المؤسسات المالية دور رئيسي في تفعيل مثل هذه الاستثمارات، حيث تؤدي دور الوسيط فتقوم بتعبئة المدخرات المالية من أصحاب الفوائض وتوجيهها لمستثمرين آخرين لتمويل مختلف الاستثمارات العينية.

ت- الاستثمارات المعنوية : وهي عبارة عن استثمارات ليس لها وجود مادي ملموس، وتشتمل على مختلف النفقات التي تؤدي إلى تحسين السمعة التجارية للمستثمر (المؤسسة في غالب الأحيان) والرفع من القيمة الاقتصادية لممتلكاته، وتتمثل بوجه الخصوص في شهرة المحل وبراءة الاختراع و مختلف الأبحاث وبرامج التطوير وغيرها. [1]

ثانيا- تصنيف الاستثمارات طبقا لغايتها : حسب هذا المعيار يتم تصنيف الاستثمارات حسب الهدف من توجيه الموارد نحو الاستثمارات والنتائج المنتظر أن تترتب عليه.

أ- الاستثمارات التي تهدف إلى تحسين الإنتاجية: وتتضمن مختلف الاستثمارات التي تهدف إلى تدعيم الطاقة و تحسين الإنتاجية وتشمل على أنواع الاستثمار التالية:

ب- الاستثمارات الإحلالية أو استثمارات التجديد : وهي استثمارات تهدف إلى إحلال التجهيزات القديمة بأخرى جديدة ، وذلك إما بسبب اهتلاك الآلة أو بسبب التقادم التكنولوجي، ويتميز هذا النوع من الاستثمارات بانخفاض درجة الخطر وذلك لعدم تغير طبيعة المنتج.

ت- الاستثمارات التوسعية: يتمثل الغرض من هذا النوع من الاستثمارات في توسيع الطاقة الإنتاجية والبيعية وذلك بإدخال أو إضافة منتجات جديدة أو زيادة الإنتاج والمبيعات الحالية.[2]

[1]- نمري نصر الدين، الموازنة الاستثمارية ودورها في ترشيد الإنفاق الاستثماري، المرجع السابق، ص8.

[2]- المرجع نفسه، ص8.

ث- استثمارات التحديث : التي تسمح بتخفيض التكاليف أو تطوير المنتجات أو تحسين النوعية؛ استثمارات التنويع والإبداع التي تهدف في العموم إلى خلق منتجات جديدة أو تهدف إلـى اختراق أسواق أخرى.

ج- الاستثمارات الإستراتيجية: غالبا ما تتميز بضخامة حجمها وارتفاع مستوى المخاطر فيها، وتهدف بالأساس إلى خلق الظروف الملائمة من أجل ضمان مستقبل المؤسسة وبقائها وتحدد الإستراتيجية التي يجب اعتمادها لتحقيق ذلك، كما يصعب في الكثير من الأحيان قياس مردودية هذه الاستثمارات لكونها استثمارات طويلة الأجل تتأثر بشكل كبير بالتغيرات الاقتصادية التي تطرأ والتي يصعب التنبؤ بها.

ح- الاستثمارات الاجتماعية: وهي استثمارات ذات غرض اجتماعي في المقام الأول، وغير مرتبطة بشكل مباشر بالنشاط الرئيسي للمؤسسة، كما تتضمن أيضا الاستثمارات التي لا تتم بطريقـة اختيارية كتدبير أماكن انتظار السيارات وتوفير أجهزة الوقاية من التلوث.

ثالثا- تصنيف الاستثمارات وفقا لأجالها : يتم تصنيف الاستثمارات وفقا لمدة توظيف أو استثمار الأموال إلى: [1]

أ- استثمار قصير الأجل: وتكون مدة التوظيف في هذا النوع من الاستثمارات قصيرة حيث لا تزيد عن السنة، ومثال ذلك قيام أحد المستثمرين بإيداع أمواله لدى البنك لمدة لا تزيد عن السنة أو يقوم بشراء أوذونات الخزانة أو سندات قصيرة الأجل التي تصدر عن مختلف المؤسسات، وتهدف هذه الاستثمارات إلى توفير السيولة النقدية مع تحقيق بعض العوائد.

ب- استثمارات متوسطة الأجل: وتكون مدة التوظيف في هذا النوع من الاستثمارات أطول من النوع السابق، ومثالها قـام شخص معين بإيداع مبلغ من المال لمدة خمس سنوات، أو أن يقوم بشراء أوراق مالية أو استئجار أصل ما وتشغيله ضمن المدة المذكورة.

[1]- نمري نصر الدين، الموازنة الاستثمارية ودورها في ترشيد الإنفاق الاستثماري، المرجع السابق، ص10.

ت- استثمارات طويلة الأجل: في هذا النوع من الاستثمارات تتجاوز مدة التوظيف النوع السابق وقد تصل إلى 15 سنة أو أكثر، ومثالها تأسيس المشاريع و إيداع الأموال لدى البنوك لمدة طويلة و الاكتتاب في أوراق مالية طويلة كالأسهم، ويكون الغرض الأساسي من هذه الاستثمارات هو تحقيق عائد مرتفع من خلال الاحتفاظ بالأصول المستثمرة لمدة طويلة نسبيا.

وغالبا ما يطلق على الاستثمار قصير الأجل بأنه "استثمار نقدي" لأن مكوناته تدخل في عرض النقد أما الاستثمار الطويل الأجل فيطلق عليه باسم "الاستثمار الرأسمالي" لأن مكوناته تدخل في تكوين رأس المال. [1]

ونستخلص أنه يمكن أن يساعد فهم هذه التسميات المستثمرين على تحديد الأهداف المالية للاستثمارات الخاصة بهم وتخطيط استراتيجياتهم بشكل أفضل، ومن المهم أن يتم اختيار نوع الاستثمار الأنسب وفقاً لأهداف المستثمر ومستوى التحمل للمخاطر الذي يستطيع التعامل معه.

المطلب الثاني: أدوات ومحددات الاستثمار

الاستثمار هو عملية توجيه الأموال والموارد نحو فرص تجارية أو مشروعات تهدف إلى تحقيق العوائد المستقبلية، ولتحقيق أهداف الاستثمار بشكل فعال، يلجأ المستثمرون إلى استخدام مجموعة متنوعة من الأدوات والمحددات [2]، تعتبر هذه الأدوات (الفرع الأول) والمحددات (الفرع الثاني) عناصر أساسية لاتخاذ القرارات الاستثمارية الناجحة وتقييم الفرص الاستثمارية المختلفة.

[1]- نمري نصر الدين، الموازنة الاستثمارية ودورها في ترشيد الإنفاق الاستثماري، المرجع السابق، ص11.

[2]- عبد الكريم عداش، الاستثمار الأجنبي المباشر وآثاره على الاقتصاد الجزائري خلال الفترة 1996-2005، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2008، ص33.

الفرع الأول: أدوات الاستثمار

تشير أداة الاستثمار إلى الأصل الحقيقي أو المالي الذي يحصل عليه المستثمر مقابل المبلغ الذي يستثمره. تتنوع أدوات الاستثمار المتاحة للمستثمر ويمكن تصنيفها إلى عدة أنواع، وأدوات الاستثمار المتاحة للمستثمر عديدة ومنها أدوات الاستثمار الحقيقي (أولا)، وأخرى أداوت الاستثمار المالي (ثانيا).

أولا- أدوات الإستثمار الحقيقي: يمكن حصرها فيما يلي:

أ- العقارات : تُعتبر العقارات واحدة من الأدوات الاستثمارية الرئيسية، حيث يمكن للمستثمرين شراء العقارات المادية أو المشاركة في صناديق الاستثمار العقاري . تتميز العقارات بدرجة عالية من الأمان وتكون لها تكاليف مرتفعة وعوائد مرتفعة أيضًا.[1]

ب- السلع : تشمل أسواق السلع عقود التعهد المستقبلية، حيث يتعهد منتج السلعة بتسليم كمية محددة من السلعة في تاريخ مستقبلي مقابل الحصول على تأمين أو تغطية. وتتمتع بعض السلع بميزات تجعلها صالحة للاستثمار وتشكل أسواقًا متخصصة.

ت- المشاريع الاقتصادية: تعتبر المشاريع الاقتصادية واحدة من أكثر الأدوات الاستثمارية الحقيقية شيوعًا . تتنوع المشاريع الاقتصادية في الأنشطة التجارية والصناعية والزراعية وتقديم الخدمات. توفر المشاريع الاقتصادية عائدًا مستمرًا وأمانًا للمستثمر وتساهم في إيجاد فرص عمل للعاملين وتلبية احتياجات المجتمع.[2]

ث- المعادن النفيسة: يشمل الاستثمار في المعادن النفيسة مثل الذهب والفضة والقصدير . تتواجد أسواق منظمة للمعادن النفيسة ويمكن الاستثمار فيها من خلال الشراء والبيع المباشر، ودائع الذهب في البنوك، وعمليات المقايضة أو المبادلة بالذهب.

---

[1]- عبد الكريم عداش، الاستثمار الأجنبي المباشر وآثاره على الاقتصاد الجزائري خلال الفترة 1996-2005، المرجع السابق، ص35.

[2]- حياة براهيمي بن حراث، سياسة واستراتيجية الاستثمار، مطبوعة علمية بيداغوجية مقدمة لطلبة السنة ثالثة ليسانس مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2020، ص19.

تُعد هذه الأدوات الحقيقية للاستثمار متاحة للمستثمرين وتوفر فرصًا مختلفة لتحقيق العائد المرغوب وتنمية رأس المال.

ثانيا- أدوات الاستثمار المالي: يتوفر مجموعة واسعة من أدوات الاستثمار المالي، ومنها:

أ- القروض تحت الطلب: وهي قروض قصيرة الأجل تمنحها البنوك للمتعاملين في أسواق رأس المال، وتكون مدتها قصيرة جدًا وتستدعى بواسطة البنك في أي وقت.

ب- أذونات الخزينة : وهي أدوات دين قصيرة الأجل تصدرها الحكومة لتمويل احتياجاتها المالية القصيرة الأجل، وتستحق في فترة تقل عن سنة. [1]

ت- الأوراق التجارية : تشبه أذونات الخزينة في الطبيعة ولكن يتم إصدارها من قبل الشركات الكبرى، وتعتبر أدوات اقتراض للقطاع الخاص.

ث- القبول : يتم استخدامه في عمليات الاستيراد والتصدير حيث يقبل المستورد المطالبة المالية للمصدر ويكون قابلًا للبيع بقيمة أقل من القيمة الاسمية.

ج- شهادات الإيداع : وثائق تثبت وجود وديعة في بنك بمبلغ ثابت وتحمل عائد فائدة محددة خلال فترة محددة.

ح- العملات الأجنبية : تتاجر في أسواق العملات الأجنبية حيث يتم شراء وبيع العملات الأجنبية والاستفادة من تقلبات أسعارها. [2]

تلك هي بعض الأدوات المالية المشتركة، وتختلف في مستوى العائد المتوقع ومستوى المخاطرة. يجب على المستثمر دراسة وتقييم كل أداة وفقًا لأهدافه ومستوى التحمل للمخاطر لتحقيق النتائج المطلوبة.

[1]- حياة براهيمي بن حراث، سياسة واستراتيجية الاستثمار، المرجع السابق، ص20.

[2]- عبد الكريم عداش، الاستثمار الأجنبي المباشر وآثاره على الاقتصاد الجزائري خلال الفترة 1996-2005، المرجع السابق، ص38

ثانيا- محددات الاستثمار: الاستثمار هو عملية وضع الأموال أو الموارد في أصول تهدف إلى تحقيق عائد مالي في المستقبل ، ومن أجل اتخاذ قرار استثماري ناجح، يجب على المستثمر أن يأخذ في الاعتبار عدة محددات تسهم في تحديد الاستراتيجية والأدوات المالية المناسبة له.

أ- المخاطرة وعدم التأكد: يتناول الأدب الحديث عنصري المخاطرة وعدم التأكد في نظرية الطلب على الاستثمار، بسبب صعوبة التراجع عن القرارات الاستثمارية وتأثيرها السلبي على قيمة إعادة البيع للأصول الرأسمالية. وعلاوة على ذلك، يؤثر عدم التأكد أيضًا في الثقة بالسياسات الحكومية وهي أحد عوامل تحديد الاستثمار.[1]

ب- الثقة في القطاع المستهدف: تتأثر قرارات الاستثمار بتغيرات الثقة في شركات القطاع ومراكزها المالية والقانونية والأخلاقية. يمكن أن تقلل زيادة المخاطر وعدم اليقين بشأن مستقبل القطاع المستهدف من مستوى الثقة، مما يتسبب في تأجيل قرارات الاستثمار حتى استعادة الثقة.

ت- التغيرات في الدخل: تشير النظرية الاقتصادية الكلية إلى أن التغيرات الصغيرة في الدخل القومي يمكن أن تؤدي إلى تغييرات أكبر في مستوى الاستثمار، وذلك نظرًا للتأثير على الطلب[2].

ث- سعر الفائدة: يرتبط الاستثمار بشكل عكسي مع سعر الفائدة، والذي يعكس تكلفة الاقتراض ومكافأة الاقتراض. يؤدي ارتفاع سعر الفائدة إلى زيادة تكلفة الفرصة البديلة للاستثمار، مما يقلل من جاذبية الاستثمار نسبة إلى الاقتراض. يمكن أيضًا تأجيل قرارات الاستثمار حتى يتراجع سعر الفائدة إلى مستويات أدنى. كما يمكن أن يؤدي ارتفاع سعر الفائدة إلى تقليل الطلب الاستهلاكي، مما يؤثر سلبًا على الاستثمار .

[1]- صبحي محمد اسماعيل، مهدي معيض السلطان، محددات الاستثمار، مقال منشور على موقع: https://almerja.net/reading.php?idm=160057، تم الاطلاع يوم 2023/03/13، على الساعة، 16:40.

[2]- المرجع نفسه.

ج- التوقعات العامة: بسبب طبيعة الاستثمار كنشاط عالي المخاطر، فإن التوقعات العامة حول المستقبل تؤثر على تقييم الاستثمار وتوجهات قرارات الاستثمار. أي تغير محتمل في الاقتصاد مثل تغيير الحكومة أو حدوث حرب أو ارتفاع أسعار النفط والسلع الأخرى يمكن أن يقلل من العوائد المتوقعة للاستثمار أو يزيد من التكاليف المتوقعة[1] .

ح-ضرائب الشركات: يعد خفض الضرائب محفزًا للاستثمار، حيث يزيد من الأرباح المتبقية بعد دفع الضرائب، مما يشجع على زيادة الاستثمار.

خ- مستوى المدخرات: توفر المدخرات للأسر والشركات تدفق الأموال إلى القطاع المالي، مما يزيد من الأموال المتاحة للاستثمار. يمكن أن يؤدي زيادة المدخرات إلى تقليل أسعار الفائدة وتحفيز الاقتراض للشركات وزيادة الاستثمار.

د- تأثير المعجل: يمكن أن تؤدي التغيرات الصغيرة في دخل الأسرة والإنفاق إلى تغييرات كبيرة في مستوى الاستثمار. حيث يتوقع الشركات زيادة مستمرة في المبيعات والطلب في المدى البعيد، وبالتالي فإنها قد تحتاج إلى شراء كميات أكبر من السلع الرأسمالية في الوقت الحالي[2].

[1]- صبحي محمد اسماعيل، مهدي معيض السلطان، محددات الاستثمار، المرجع نفسه.

[2]- المرجع نفسه.

المبحث الثاني: الإطار المفاهيمي للتحول الرقمي

يمثل التحول الرقمي تطورًا هائلا في عالم التكنولوجيا والأعمال، حيث يتركز على استخدام التكنولوجيا الرقمية لتحويل وتحسين العمليات والأنشطة في المؤسسات والمجتمعات.

ويتميز التحول الرقمي بتبني أساليب وأدوات وتقنيات جديدة تهدف إلى تحسين الكفاءة والإنتاجية وتعزيز التفاعل والتواصل[1]، وفي هذا المبحث سنتناول مفهوم التحول الرقمي (المطلب الأول)، ثم نعرض دوافع واستراتيجيات تنفيذ التحول الرقمي(المطلب الثاني).

المطلب الأول: مفهوم التحول الرقمي

يشهد العالم حاليًا تحولًا رقميًا ثوريًا يؤثر على جميع جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية. ويساهم التحول الرقمي بشكل كبير في عملية الاستثمار ويوفر فرصًا جديدة ومثيرة للمستثمرين، حيث يوفر لهم إمكانيات وفرصًا للاستثمار الابتكاري.

ويتيح الاستخدام الواسع للتكنولوجيا الرقمية والحلول التقنية الجديدة فتح أفاق جديدة للأعمال والمشاريع الناشئة[2]. وفي هذا المطلب سنتناول التعاريف المختلفة لعملية التحول الرقمي (الفرع الأول)، ثم نتطرق إلى دوافع واستراتيجيات تنفيذ التحول الرقمي (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تعريف التحول الرقمي

أولا- تعريف التحول الرقمي : نتيجة لحداثة مفهوم التحول الرقمي لا يوجد إجماع في الأدبيات المتوفرة حول تعريف محدد له، وعليه يمكن تعريف التحول الرقمي على أنه : " التَّغيرات التي يمكن أن تحدثها التقنيات الرقمية في نموذج أعمال المؤسسات والمنظمات،

[1]- زهير حافظي، الأنظمة الآلية ودورها في تنمية الخدمات الأرشيفية، دراسة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الدكتوراه، تخصص علم المكتبات، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة الاخوة منتوري، قسنطينة، 2008، ص20.

[2]- المرجع نفسه، ص20.

والتي تظهر في أسلوبها وطريقة عملها " [1]، ولقد ركز هذا التعريف على أهمية استخدام التقنيات الرقمية في جميع جوانب عمل المؤسسات. حيث يُعد التحول الرقمي جزءًا لا مفر منه في حياة أي مؤسسة نظرًا للتقدم السريع في التطورات الرقمية. فالتحول الرقمي ضروري لبناء مؤسسة تكون قادرة على الازدهار في العصر الرقمي المتطور.

كما عرف التحول الرقمي : " تبني تقنيات وأدوات رقمية حديثة ومتقدمة لتعزيز كفاءة وفعالية المنظمة، وتحسين جودة المنتجات والخدمات المقدمة، وتطوير نماذج الأعمال بما يتناسب مع التطورات الرقمية الحديثة".[2]

وفي نفس السياق فإن التحول الرقمي " برنامج شامل يشمل الشركة ككل ويتضمن تغيير أساليب العمل الداخلية والخارجية، ويهدف إلى تحسين تقديم الخدمات للجمهور المستهدف بسهولة وسرعة. يتطلب التحول الرقمي من الشركات تغيير نماذج أعمالها وتكييفها مع الواقع الجديد الذي يتسم بتوسع استخدام التكنولوجيا".

وهو أيضا " الاستثمار في الفكر وتغيير السلوك يهدف إلى إحداث تحول جذري في طريقة العمل، وذلك عن طريق الاستفادة الكاملة من التطور التقني الكبير الذي يمكن أن يخدم المستفيدين بشكل أسرع وأفضل. يتطلب ذلك تبني أساليب حديثة والتخلي عن الأساليب القديمة، أو تطوير الأساليب القديمة لتكون متناسبة مع التطور التكنولوجي". [3]

ومن كل هذا نرى بأن التحول الرقمي هو إحلال التقنيات الحديثة والتكنولوجية المتطورة محل الأساليب التقليدية واليدوية في إنجاز عمليات وأعمال المنظمات بمختلف أنواعها الإنتاجية والخدماتية.

---

[1]– محمد فتحي عبد الرحمان، إستراتيجية مقترحة لتحويل جامعة المينا إلى جامعة ذكية في ظل توجهات التحول الرقمي و النموذج الإماراتي لجامعة حمدان بن محمد الذكية، مجلة جامعة الفيوم للعلوم التربوية والنفسية، المجلد 14، العدد6، 2020، ص23.

[2]– المرجع نفسه، ص24.

[3] - Dennis,furst.Digital Transformation Strategy in Multinational Companies : A Qualitative Analysis ON LINE[.Master Thesis : MSc International Business & Management.Groningen: Faculty of Economics and Business of groningen,2020 .p 9

ويعني التحول الرقمي أيضا أنه "عملية تهدف إلى تحسين الكيانات والمؤسسات من خلال إطلاق تغييرات كبيرة على خصائصها بإستخدام مجموعات من تقنيات المعلومات لحوسبة والاتصال".[1]

من خلال هذه النقاط يمكننا استنتاج أن التحول الرقمي يتمثل في استبدال الأساليب التقليدية والعمل اليدوي بواسطة التقنيات والتكنولوجيا المتطورة في أعمال وعمليات المنظمات بمختلف أنواعها، سواء كانت إنتاجية أو خدماتية.

هذا التحول يهدف إلى تحقيق تحسينات كبيرة في كفاءة العمل وجودة المنتجات والخدمات المقدمة. من خلال استخدام التقنيات الحديثة يمكن للمنظمات تحسين أدائها، وتسريع عملياتها، وتحسين تفاعلها مع العملاء والجمهور المستهدف. بالتالي يمكن القول إن التحول الرقمي هو تحول شامل وضروري للمنظمات للبقاء والازدهار في العصر الرقمي المتطور.[2]

ثانيا- أهداف التحول الرقمي: تتنوع أهداف التحول الرقمي وتعتمد على السياق الذي يتم فيه التحول والمؤسسة أو المنظمة المعنية. ومع ذلك، ومن بين هذه الأهداف:

أ- تحسين الكفاءة والإنتاجية: يهدف التحول الرقمي إلى تحسين كفاءة العمليات وتحقيق أعلى مستويات الإنتاجية من خلال استخدام التكنولوجيا الرقمية. يمكن تحقيق ذلك عن طريق تطوير أنظمة أتمتة العمليات، وتحسين تدفق العمل، وتحديث البنية التحتية التقنية.

ب- تحسين تجربة العملاء: يسعى التحول الرقمي إلى توفير تجربة عملاء مميزة ومحسنة. من خلال الاستفادة من التقنيات الرقمية مثل التحليلات الضخمة والذكاء الاصطناعي، يمكن

[1]- زهير حافظي، الأنظمة الآلية ودورها في تنمية الخدمات الأرشيفية، المرجع السابق، ص22.

[2]- محمد فتحي عبد الرحمان، إستراتيجية مقترحة لتحويل جامعة المينا إلى جامعة ذكية في ظل توجهات التحول الرقمي والنموذج الإماراتي لجامعة حمدان بن محمد الذكية، المرجع السابق، ص26.

للمؤسسات تحسين خدماتها وتخصيصها وفقًا لاحتياجات العملاء وتوفير تجارب مستخدم مرضية. [1]

ت- الابتكار والتنافسية: يعزز التحول الرقمي الابتكار ويمنح المؤسسات قدرة على التميز والتنافسية في سوق الأعمال الرقمية. يمكن للتقنيات الرقمية مثل الحوسبة السحابية والإنترنت من الأشياء وتحليلات البيانات أن تمكّن المؤسسات من اكتشاف فرص جديدة وتطوير منتجات وخدمات مبتكرة.

ث- تحسين عمليات اتخاذ القرار: يوفر التحول الرقمي البيانات والمعلومات الدقيقة والفعالة لاتخاذ القرارات الاستراتيجية والتكتيكية. من خلال استخدام تحليلات البيانات وتقنيات الذكاء الاصطناعي، يمكن للمؤسسات اتخاذ قرارات مستنيرة وتوجيه استراتيجياتها بشكل أفضل. [2]

ج- التكيف مع التحولات السوقية : يساعد التحول الرقمي المؤسسات على التكيف مع التحولات السوقية والتغيرات التكنولوجية السريعة. بفضل القدرة على التحول والتكيف بسرعة، يمكن للمؤسسات الاستجابة لمتطلبات السوق وتلبية توقعات العملاء بشكل أفضل.

ح-تعزيز تطوير نظم التكنولوجيا: وثقافة مالية أكثر ابتكاراً وتعاونية على مستوى المؤسسات والمجتمع. هذا يشمل اعتماد تقنيات جديدة وحلول رقمية متقدمة لتعزيز الكفاءة وتحسين العمليات التجارية والتعاون بين الشركات والمؤسسات. [3]

خ- تغيير نظام التعليم: لتوفير مهارات جديدة وتوجيه مستقبلي للأشخاص، حتى يتمكنوا من تحقيق التميز في العمل الرقمي والمجتمع. يتضمن ذلك تطوير برامج تعليمية تركز على التقنيات الرقمية وتحسين القدرات الرقمية للفرد.

---

[1]-يونس أبو سمرة مرعي، أهمية التحول الرقمي في القطاع المصرفي، دراسة ميدانية بالتطبيق على مصرف الراجحي بالمملكة العربية السعودية، المؤتمر السنوي الرابع والعشرون لبحوث الأزمات بعنوان إدارة التحول الرقمي لتطبيق رؤية مصر 2030، جامعة عين شمس، 2019، ص 82.

[2]- المرجع نفسه، ص82.

[3]- زهير حافظي، الأنظمة الآلية ودورها في تنمية الخدمات الأرشيفية، المرجع السابق، ص24.

د- إنشاء وصيانة البنية التحتية للاتصالات الرقمية: وضمان إدارتها وإمكانية الوصول إليها، وتحقيق التوازن بين جودة الخدمة وتكاليف تقديمها. يهدف ذلك إلى توفير بيئة رقمية مستدامة وموثوقة تدعم التطور التقني والتواصل الفعال. [1]

ذ-تعزيز حماية البيانات الرقمية والشفافية: وضمان متطلبات الاستقلالية وتعزيز الثقة في استخدام التقنيات الرقمية. يجب وضع سياسات وإجراءات لحماية البيانات الشخصية وتعزيز الأمان السيبراني في ظل التحول الرقمي.

ر- تحسين إمكانية الوصول إلى الخدمات الرقمية: وإرساء ضوابط وآليات لضمان جودة الخدمات المقدمة للمجتمع. يجب أن تكون الخدمات الرقمية متاحة للجميع وأن تلبي احتياجات المستخدمين بشكل فعّال. [2]

هذه بعض الأهداف المشتركة للتحول الرقمي، ومن المهم أن تتناسب الأهداف مع رؤية واستراتيجية المؤسسة أو المنظمة المعنية.

وباستيعاب هذه النقاط، يصبح واضحًا أن التحول الرقمي ليس مجرد تبني التكنولوجيا داخل الشركات، بل يتطلب تغييرًا شاملاً في المجتمع والاقتصاد للتكيف مع التحول الرقمي والاستفادة من الفرص الجديدة التي توفرها التقنيات الرقمية المتقدمة.

الفرع الثاني: مراحل التحول الرقمي كأحد ابتكارات تكنولوجيا المعلومات:

نظرًا للتعددية والتغطية الشاملة لأبحاث التحول الرقمي، يجب دراسة وجهات نظر الحقول المعرفية المختلفة لفهم التحول الرقمي بشكل أفضل. حيث يشمل التحول الرقمي

[1]- زهير حافظي، الأنظمة الآلية ودورها في تنمية الخدمات الأرشيفية، المرجع السابق، ص24.

[2]-المرجع نفسه، ص26.

مجموعة واسعة من المجالات والوظائف، بما في ذلك التسويق ونظم المعلومات والابتكار والإدارة الاستراتيجية وإدارة العمليات. [1]

وبالإضافة إلى ذلك، تحدد جميع التخصصات مراحل التغيير الرقمي، حيث تتراوح من تغييرات بسيطة نسبياً إلى تغييرات أكثر انتشاراً. وقد حدد المتخصصون ثلاثة مراحل للتحول الرقمي، والتي تشمل:

أ- **الرقمنة (النمذجة):** تمثل المرحلة الأولى في التحول الرقمي وتهدف إلى تحويل المعلومات التناظرية إلى تنسيق رقمي. يتم ذلك من خلال تشفير البيانات وتحويلها إلى صيغ يمكن لأجهزة الحاسب الآلي تخزينها ومعالجتها ونقلها بكفاءة. يشمل التحول الرقمي أيضًا تحويل المهام التناظرية إلى مهام رقمية أو دمج التكنولوجيا الرقمية في العمليات الحالية. وفي نطاق أوسع، يعتبر التحول الرقمي تطويرًا وتمكينًا لتكوينات الموارد الفعالة من حيث التكلفة باستخدام تقنيات المعلومات. [2]

تهدف هذه المرحلة إلى تحسين الكفاءة والدقة في معالجة المعلومات، وتسهيل التخزين والوصول إليها، وتمكين تبادل المعلومات بشكل أسرع وأكثر سهولة. تكنولوجيا المعلومات تلعب دورًا حاسمًا في تحقيق هذا التحويل الرقمي، حيث توفر الأدوات والتطبيقات الضرورية لتحويل ومعالجة البيانات وتحقيق فوائدها في العمليات التجارية والمؤسسات.

باستخدام تقنيات المعلومات، يمكن تحويل الأنشطة التقليدية والعمليات اليدوية إلى عمليات رقمية تتميز بالتكامل والتنظيم والتحكم الآلي. يتيح التحول الرقمي أيضًا استخدام تحليلات البيانات والذكاء الاصطناعي لاستخلاص أفضل النتائج واتخاذ قرارات استراتيجية قائمة على البيانات. [3]

---

[1]- علي أسامة عبد السلام، التحول الرقمي للجامعات المصرية، المتطلبات والآليات، المجلس العالمي لجمعيات التربية المقارنة، الجمعية المصرية للتربية المقارنة والإدارة التعليمية، مجلد1، العدد33،2011، ص270.

[2]- علي أسامة عبد السلام، التحول الرقمي للجامعات المصرية، المتطلبات والآليات، المرجع السابق، ص270.

[3]- المرجع نفسه، ص271.

ب- الرقمنة التمثيل المرئى: تشير المرحلة الثانية للتحول الرقمي إلى الرقمنة التمثيل المرئي، وهي تعبر عن استخدام التكنولوجيا الرقمية لتغيير العمليات التجارية الحالية. تشمل هذه المرحلة إنشاء قنوات اتصال جديدة عبر الإنترنت أو الهواتف المحمولة لتسهيل التواصل بين الشركات والعملاء. يتضمن هذا التغيير أيضًا تكوين هياكل اجتماعية تكنولوجية جديدة مع وجود محتوى رقمي، والتي لم تكن ممكنة بدون التقنيات الرقمية. يلعب نظام المعلومات دورًا رئيسيًا في استغلال إمكانيات العمل الجديدة من خلال تغيير العمليات التجارية الحالية، مثل توزيع الاتصالات أو إدارة العلاقات التجارية. [1]

من خلال عملية الرقمنة، تستخدم الشركات التقنيات الرقمية لتحسين العمليات التجارية الحالية من خلال تحقيق تنسيق أكثر فعالية بين العمليات أو إضافة قيمة للعملاء من خلال تعزيز تجاربهم. بالتالي، فإن التركيز في الرقمنة لا يقتصر على توفير التكاليف، بل يشمل أيضًا تحسين الكفاءة وتحقيق قيمة إضافية للعملاء.

باستخدام التكنولوجيا الرقمية، يمكن للشركات تبني أدوات وتطبيقات تعزز التواصل وتحسين عمليات الأعمال الحالية . على سبيل المثال، يمكن تحسين توزيع المنتجات والخدمات وتسهيل إدارة العلاقات التجارية بشكل أكثر فعالية وتوفير تجارب عملاء محسّنة. بالإضافة إلى ذلك، تتيح التقنيات الرقمية استخدام تحليلات البيانات وتقنيات الذكاء الاصطناعي لاستخلاص أفضل النتائج واتخاذ قرارات استراتيجية قائمة على البيانات. [2]

ت- التحول الرقمي: هي مرحلة واسعة الانتشار تعكس التغييرات على مستوى الشركة، حيث تهدف إلى تطوير نماذج أعمال جديدة والتنافسية ، يتنافس الشركات في استخدام العمليات الرقمية لتحقيق تفوق تنافسي وتقديم قيمة للعملاء. التحول الرقمي يقدم نموذج عمل

[1]- علي أسامة عبد السلام، التحول الرقمي للجامعات المصرية، المتطلبات والآليات، المرجع السابق، ص272.

[2]- المرجع نفسه، ص272.

جديد يعتمد على خلق وإدارة القيمة بطرق مختلفة ويحول العائدات المستلمة من العمليات الرقمية إلى أرباح. [1]

يؤثر التحول الرقمي على جميع جوانب الشركة وأساليب عملها، وليس فقط تغيير العمليات والمهام البسيطة. يقوم التحول الرقمي بإعادة هيكلة العمليات لتغيير منطق عمل الشركة أو عملية إنشاء القيمة.

ويتضمن التحول الرقمي استخدام تكنولوجيا المعلومات ويؤدي إلى تغييرات جوهرية في العمليات التجارية الحالية والإجراءات والقدرات. يتطلب التحول الرقمي تبني استراتيجية متكاملة تستهدف تحقيق التحسينات والتغييرات اللازمة لمواكبة التطور التكنولوجي وتحقيق النجاح في البيئة الرقمية المتغير. [2]

المطلب الثاني: دوافع وممكنات تنفيذ التحول الرقمي

إنَّ التحولات التي يشهدها العالم اليوم وتغلغلها في الحياة اليومية والمدنية يؤكد أن تكنولوجيا المعلومات والتحولات نحو إستخدام الوسائل الرقمية ضرورة لاتستغني عنها المؤسسات المدنية وأفراد المجتمع بشكل عام أين لاقت إنتشارا هائلا كان وراءه مجموعة من الدوافع والعوامل (الفرع الأول)، وكذا ممكنات التنفيذ (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الدوافع الرئيسية للتحول الرقمي

دوافع التحول الرقمي في الدول تتعلق بالاستفادة من التكنولوجيا الرقمية لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق المزيد من الفوائد. ومن بين الدوافع الرئيسية للدول للانتقال إلى التحول الرقمي يمكن ذكر ما يلي:

أ- **زيادة الإنتاجية** : تعني تعزيز إنتاجية الموارد البشرية والمادية والطبيعية بطرق مختلفة وفعالة. فقد أثبتت تكنولوجيا المعلومات قدرتها الهائلة على تقليل تكاليف الإنتاج والخدمات

[1]- علي أسامة عبد السلام، التحول الرقمي للجامعات المصرية، المتطلبات والآليات، المرجع السابق، ص273

[2]- المرجع نفسه، ص274.

من خلال تقليل العمالة المطلوبة وتحسين العمليات. وتوفر التكنولوجيا الرقمية الحلول لتحسين استخدام الموارد وتقليل التبذير. [1]

وتعتبر التحولات الرقمية وسيلة فعالة لتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة، حيث تعد حلقة الوصل التي تربط بين مطالب السوق وأنشطة التصميم والإنتاج والتوزيع في نظام متكامل. بفضل نظم المعلومات، تم تعزيز رقابة الإدارة على أداء العمالة وضبط جودة الإنتاج.

وبفضل التحول الرقمي، يتم تعزيز التواصل والتفاعل بين الجميع في سلسلة الإنتاج، من الموردين إلى المصنعين والموزعين والعملاء. تتيح تقنيات المعلومات والاتصالات إمكانية مشاركة المعلومات بسرعة وفعالية، وتحليل البيانات المتاحة لاتخاذ القرارات الاستراتيجية. [2]

علاوة على ذلك، يساعد التحول الرقمي على تعزيز رقابة الإدارة على أداء العمالة وتحسين جودة الإنتاج. يمكن استخدام نظم المعلومات لمراقبة أداء العمالة وتتبع العمليات والتحقق من الامتثال للمعايير والمتطلبات الجودة. ويمكن أيضًا استخدام تقنيات التحليل الضمني لتحليل البيانات والكشف عن العمليات غير المثلى وتحديد المجالات التي يمكن تحسينها.

يتضح زيادة إنتاجية عمالة المكاتب من خلال تطور أتمتة المكاتب، حيث يهدف ذلك إلى زيادة فعالية التواصل بين موظفي المكاتب ومراكز الإدارة والفروع، فبتحسين عمليات المكاتب وتحقيق زيادة في الإنتاجية. يمكن للموظفين تنفيذ المهام بشكل أسرع وأكثر دقة، حيث يمكنهم التعامل مع الوثائق الرقمية بسهولة وسرعة. كما يتيح لهم النظام الإلكتروني

[1]– مختار حماد، تأثير الإدارة الالكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلوم الدولية، الجزائر، 2007، ص70.

[2]– المرجع نفسه، ص70.

إمكانية التعاون والتواصل المباشر مع فرق العمل الأخرى والإدارة، مما يحسن كفاءة العمل وتنسيق الجهود. [1]

بالإضافة إلى ذلك، يتيح التحول الرقمي في المكاتب إمكانية استخدام أدوات تحليل البيانات والذكاء الاصطناعي لتحليل المعلومات واستخلاص الأرقام الهامة والتقارير المفيدة. ويتيح ذلك للإدارة اتخاذ قرارات أكثر دقة ومستندة إلى البيانات.

باختصار، يعزز التحول الرقمي في المكاتب زيادة إنتاجية العمالة من خلال أتمتة العمليات وتسهيل التواصل وتبادل الوثائق وتحسين عمليات حفظ السجلات وتقديم التقارير. يساهم في تحسين الكفاءة والكفاءة في العمل ويوفر وقتًا وجهدًا للموظفين، مما يسهم في تعزيز أداء المكاتب وتحقيق النجاح المؤسسي. [2]

ب- تحسين الخدمات: تلعب التحولات الرقمية دورًا حاسمًا في تحسين الخدمات الحالية وتقديم خدمات جديدة غير متوفرة سابقًا في مجالات متنوعة. فتساهم هذه التحولات في تعزيز رفاهية المستفيدين وتحسين تجربة العملاء من خلال توفير مزيد من الراحة والراحة للمستخدمين. وتسهل أيضًا عملية تقديم الخدمات من قبل مقدمي الخدمات.

فمن خلال الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات والتوسع في استخدام الإنترنت والتطبيقات الذكية، يتم تحسين الخدمات الحالية بشكل عام. يتم تسريع العمليات وتقليل الوقت المستغرق في تلبية احتياجات العملاء. على سبيل المثال، يمكن للعملاء تقديم طلباتهم عبر الإنترنت ومتابعة حالتها، وتلقي الإشعارات والتحديثات بشأن خدماتهم. [3]

بالإضافة إلى ذلك، تتاح خدمات جديدة تستفيد من التحولات الرقمية، مثل خدمات التوصيل السريع والتسوق عبر الإنترنت والتعليم عن بُعد والرعاية الصحية عبر الهاتف

[1]- حسن جعفر الطائي، تكنولوجيا المعلومات وتطبيقاتها، دار البداية ناشرون وموزعون، عمان، ط1، 2013، ص143

[2]- المرجع نفسه، ص144.

[3]- المرجع نفسه، ص144.

المحمول. توفر هذه الخدمات مستوى أعلى من الراحة والوصول إلى المعلومات والخدمات على مدار الساعة.

وبشكل عام، يساهم التحول الرقمي في تحسين الخدمات المقدمة وتوسيع نطاق الخدمات المتاحة، مما يعود بالفائدة على المستخدمين ويعزز الرفاهية والكفاءة في تقديم الخدمات. [1]

ت- السيطرة على التعقيد : في ظل التطورات السريعة والمتلاحقة في المجتمعات اليوم، أصبح التعقيد أحد أبرز السمات التي تميز البيئة الحالية . تم استخدام المعلومات والاتصالات الجديدة كوسيلة للتغلب على هذا التعقيد، نظرًا لتنوع احتياجات الأفراد وتشابك العلاقات الاجتماعية والإنسانية. [2]

فيساهم التحول الرقمي في توفير الوسائل والتقنيات التي تساعد بشكل فعال في تحليل الأوضاع المتناقضة في المجتمع والتغلب على التحديات داخل المؤسسات وخارجها . يعمل التحول الرقمي على تبسيط العمليات وتوفير حلول مبتكرة وذكية للمشكلات المعقدة التي تواجهها المؤسسات والمجتمعات.

ومن خلال استخدام التكنولوجيا وتحليل البيانات الضخمة والذكاء الاصطناعي، يتم توفير أدوات قوية لفهم الظروف المعقدة واتخاذ القرارات الأمثل . يمكن للمؤسسات استخدام التحليلات والنمذجة والتنبؤ لفهم احتياجات العملاء وتوجيه الاستراتيجيات وتحسين العمليات الداخلية. [3]

[1]- حسن جعفر الطائي، تكنولوجيا المعلومات وتطبيقاتها، دار البداية ناشرون وموزعون، عمان، ط1، 2013، ص145.

[2]- مختار حماد، تأثير الإدارة الالكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية، المرجع السابق، ص73.

[3]- المرجع نفسه، ص73.

باستخدام التحول الرقمي، يتم تسهيل التواصل وتحسين التعاون بين المؤسسات والأفراد. يساعد في توفير منصات الاتصال وتبادل المعلومات بسرعة وفعالية، مما يؤدي إلى تنسيق أفضل وتعاون أكثر فعالية في مجالات مختلفة.

وبشكل عام، يعد التحول الرقمي أداة قوية للتحكم في التعقيد والتغلب على التحديات الشاملة، سواء داخل المؤسسات أو في المجتمعات، من خلال توفير وسائل فعالة للتحليل والتواصل والتعاون. [1]

ث- دراسة ما ليس متاحا : تغيرت مظاهر الحياة المعاصرة بشكل كبير، مما أدى إلى ظهور مجموعة متنوعة من الظروف والمواقف التي تستدعي دراسة مستفيضة. يمكن أن يلعب التحول الرقمي دورًا حاسمًا في توفير وسائل لاستحضار الماضي وتتبع تطور الأحداث بسرعة وفعالية، سواء كانت هذه الأحداث في العصور السابقة أو في الحاضر. [2]

حيث يساعد التحول الرقمي في تلبية احتياجات المجتمعات المعاصرة في التعامل مع تحديات الكوارث المحتملة في المستقبل. من خلال استخدام التكنولوجيا وتحليل البيانات، يمكن للمؤسسات والمجتمعات تحديد النماذج والسيناريوهات المحتملة للكوارث واتخاذ التدابير الوقائية والتصرف السريع عند حدوثها.

وبفضل التحول الرقمي، يمكن استخدام الأدوات والتقنيات المتقدمة مثل نظم المعلومات الجغرافية ونظم التحليل الاستراتيجي لتحديد المناطق المعرضة للمخاطر وتقييم تأثير الكوارث المحتملة. يساعد ذلك في توجيه جهود التخطيط والتطوير لتعزيز المقاومة والاستجابة في حالات الطوارئ. [3]

---

[1]- عبد الرزاق مساعدية، تحولات القراءة في العصر الرقمي (طلبة الدراسات العليا بجامعة أحمد بوقرة نموذجا)، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم المكتبات والعلوم الوثائقية، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة وهران، 2015، ص39.

[2]- المرجع نفسه، ص39.

[3]- المرجع نفسه، ص39.

باستخدام البيانات الرقمية وتحليلها، يمكن تحليل الأنماط والاتجاهات التاريخية وتوقع السلوك المستقبلي للأحداث. يمكن تطبيق هذه المعرفة في مجالات متنوعة مثل التخطيط الحضري، وإدارة الموارد الطبيعية، والتنبؤ بتغيرات المناخ، مما يساهم في تحسين قدرة المجتمعات على التكيف مع التحديات البيئية والاجتماعية المتغيرة.

وفي الأخير يمكن القول إن التحول الرقمي يلعب دورًا حيويًا في تعميق فهمنا للماضي وتشكيل مستقبل مستدام وآمن، إذ يوفر الوسائل الضرورية لتحليل الأحداث واتخاذ القرارات الصائبة لتعزيز الرفاهية والاستدامة. [1]

ج- المرونة: تتميز المجتمعات الحديثة بالمرونة كصفة بديلة للتعقيد، حيث تسهم في التخفيف من الآثار السلبية للتغيرات السريعة والمفاجئة. تعتبر المرونة عاملًا أساسيًا في تمكين الأفراد والمؤسسات من التكيف مع التغيرات المستمرة في المتطلبات والرغبات. [2]

وتتجلى المرونة في مجموعة واسعة من المجالات، بدءًا من عمليات الإنتاج وتقديم الخدمات، حيث تساعد على تعديل العمليات وفقًا للظروف المتغيرة وتلبية احتياجات العملاء بفاعلية. كما تسهم المرونة في عمليات اتخاذ القرارات، حيث يمكن تكييف الخطط والاستراتيجيات مع التحولات الجديدة والتحديات.

بالإضافة إلى ذلك، تلعب المرونة دورًا حاسمًا في استغلال واستخدام المعلومات بشكل فعال. فعلى سبيل المثال، يتيح التحول الرقمي والتكنولوجيا الحديثة تجميع وتحليل كميات ضخمة من البيانات بسرعة ودقة، مما يمكن المؤسسات من الاستفادة من المعرفة القيمة واتخاذ قرارات مستنيرة. [3]

[1]- عبد الرزاق مساعدية، تحولات القراءة في العصر الرقمي (طلبة الدراسات العليا بجامعة أحمد بوقرة نموذجا)، المرجع السابق، ص40.

[2]- علي أسامة عبد السلام، التحول الرقمي للجامعات المصرية، المتطلبات والآليات، المرجع السابق، ص278.

[3]- المرجع نفسه، ص279.

نستخلص المرونة سمة حيوية للمجتمعات والمؤسسات الناجحة في عصرنا الحديث، حيث تمكنها من التكيف والابتكار والاستجابة للتحديات والفرص الجديدة التي تطرأ. [1]

الفرع الثاني: ممكنات التحول الرقمي

تعتبر ممكنات التحول الرقمي، نتاج مجموعة من التقنيات الرقمية الحديثة التي تعمل بشكل متزامن مع العصر الرقمي، حيث أشارت الدراسات، إلى فكرة الإنتشار السريع للتقنيات الجديدة مثل (أنترنت الأشياء، الحوسبة السحابية، الذكاء الإصطناعي، الروبوتات الآلية ...) وغيرها من التقنيات التي أدت إلى ظهور وإنتشار التحول الرقمي.

ولما كان تحسين كفاءة المؤسسات الخدماتية أحد المحاور الرئيسية، أصبح التحول الرقمي من القوى الدافعة الأولى للإرتقاء بمكانة المؤسسات حيث يتسم التحول الرقمي بشكل مباشر في تعزيز عناصر البناء المؤسسي وكذلك تسهيل إتاحة الخدمات المقدمة للمستفيدين وتحسين جودة تلك الخدمات وعليه هناك العديد من التقنيات الرقمية وهي كما يلي :

أ-أنترنت الأشياء : هي تقنية تمكن الأجهزة والأشياء المختلفة من التواصل وتبادل البيانات عبر الإنترنت. وتعتبر منصة متطورة تسمح بتوصيل الأشياء المادية بشبكة الإنترنت، مما يمكنها من تبادل البيانات والمعلومات مع بعضها البعض ومع الأنظمة الأخرى.

توفر إمكانية إرسال واستقبال البيانات بكفاءة أعلى، حيث يمكن للأجهزة والأشياء المتصلة بشبكة الإنترنت أن ترسل بياناتها بشكل مستمر وفي الوقت الحقيقي. يتم تحسين عملية جمع البيانات والتحليلات من خلال قدرتها على جمع البيانات من مصادر متعددة وتوفيرها بشكل متاح ومنظم للتحليل. [2]

تطبيقات انترنت الاشياء متنوعة وتشمل العديد من المجالات مثل الصناعة والزراعة والرعاية الصحية والنقل والمنزل الذكي، حيث يتم استخدامها لجمع البيانات المهمة وتحليلها

[1]- مختار حماد، تأثير الإدارة الالكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية، المرجع السابق، ص82.

[2]- المرجع نفسه، ص82.

لاستخلاص رؤى قيمة. تساهم انترنت الأشياء في تحسين الكفاءة وتحقيق التواصل والتفاعل بين الأشياء والأنظمة، مما يعزز التحليلات الذكية واتخاذ القرارات المستنيرة.

ب- الروبوتات الآلية : تعتبر تقنية تساعد في نشر القوة العاملة الرقمية من خلال إنشاء واستخدام الأنظمة والأجهزة الروبوتية لتنفيذ مهام محددة بشكل أوتوماتيكي. تهدف هذه الروبوتات إلى تعزيز الإنتاجية وتحسين الكفاءة في مختلف الصناعات والقطاعات. [1]

بواسطة الروبوتات الآلية، يتم إنشاء إنسان بشري افتراضي أو واجهة تفاعلية تمثل القوة العاملة البشرية. تتفاعل هذه الروبوتات مع البرمجيات والتطبيقات المختلفة، وتقوم بتنفيذ المهام المحددة بطريقة مستقلة وفعالة.

وتستخدم الروبوتات الآلية في العديد من المجالات مثل التصنيع، حيث يمكن استخدامها في خطوط الإنتاج لتنفيذ المهام المتكررة والمتعبة. كما يتم استخدامها في الخدمات اللوجستية والتوصيل، حيث يمكنها توفير التوزيع السريع والفعال للبضائع. [2]

كما تساهم الروبوتات الآلية في تحسين العمليات وتوفير الوقت والجهد. بالإضافة إلى ذلك، تعمل على زيادة الدقة وتقليل الأخطاء البشرية. ومن خلال توفير القوة العاملة الرقمية، تتيح الروبوتات الآلية تحقيق التطور والتقدم في مجالات مختلفة وتعزز الابتكار والتنافسية.

ت- الحوسبة السحابية : هي تقنية تتيح الوصول إلى الموارد الحاسوبية، مثل التخزين والمعالجة والشبكات، عبر الإنترنت. تعتبر الحوسبة السحابية وسيلة مبتكرة لتقديم الخدمات والموارد الحاسوبية عند الطلب، وتوفر مجموعة متنوعة من المزايا للقوة العاملة والشركات. [3]

[1]- خالد مخلف الجنفاوي، التحول الرقمي للمؤسسات الوطنية وتحديات الأمن السيبراني من وجهة نظر ضباط الشرطة الأكاديميين بالكويت، المجلة العربية للآداب والدراسات الانسانية، المجلد5، العدد19، يوليو 2021، ص57.

[2]- خالد المرجع نفسه، ص57.

[3]- المرجع نفسه، ص58.

توفر الحوسبة السحابية مرونة كبيرة للقوة العاملة، حيث يمكنهم الوصول إلى التطبيقات والبيانات من أي مكان وفي أي وقت عبر الإنترنت. يمكن للموظفين العمل عن بُعد والتعاون بسهولة مع زملائهم من خلال مشاركة الملفات والتواصل الفعال.

وبفضل الحوسبة السحابية، يمكن للمؤسسات تحقيق إنتاجية أفضل ورؤية أبعد. يتم توفير الموارد الحاسوبية بشكل مرن وفقًا لاحتياجات الشركة، مما يتيح لها التوسع والتقليص بسهولة حسب الطلب. كما يتم تحسين كفاءة العمليات وتقليل الاعتماد على التكلفة الرأسمالية لتجهيز البنية التحتية الحاسوبية الخاصة بالشركة. [1]

بالإضافة إلى ذلك، توفر الحوسبة السحابية تكلفة أقل مقارنة بالحلول الأخرى. يتم دفع رسوم استخدام الموارد الحاسوبية بناءً على الاستهلاك الفعلي، مما يعني أن الشركات لا تضطر إلى استثمار رأس المال الكبير في شراء وصيانة البنية التحتية الحاسوبية الخاصة بها.

نستخلص أن الحوسبة السحابية تلعب دورًا مهمًا في تمكين القوة العاملة وتحسين الإنتاجية من خلال توفير مرونة عالية، رؤية أوسع وكفاءة أعلى بتكلفة أقل في مقارنة مع الحلول التقليدية.

ث- تقنية الجيل الخامس للإتصالات : تقنية الجيل الخامس للاتصالات (G5) تعد تقنية متطورة في مجال الاتصالات اللاسلكية، وتوفر تحسينات كبيرة في سرعة وأداء الشبكات المتنقلة. تتميز تقنية الجيل الخامس بعدة مزايا تؤدي إلى تحسين تجربة المستخدم النهائي وتوفير تطبيقات جديدة ومبتكرة. [2]

[1]- يونس أبو سمرة مرعي، أهمية التحول الرقمي في القطاع المصرفي، دراسة ميدانية بالتطبيق على مصرف الراجحي بالمملكة العربية السعودية، المرجع السابق، ص 89.

[2]- المرجع نفسه، ص90.

1- توفر تقنية الجيل الخامس سرعات اتصال عالية جدًا تصل إلى عدة جيجا بايت في الثانية، مما يسمح بتنزيل ورفع البيانات بشكل سريع وفعال. هذا يتيح للمستخدمين تجربة تدفق الفيديو عالي الدقة وتحميل الملفات الكبيرة بسرعة فائقة، ويسهم في تحسين أداء تطبيقات الواقع الافتراضي والزمن الحقيقي.

2- توفر تقنية الجيل الخامس استجابة فورية وتأخير منخفض جدًا (معدلات استجابة أقل من 1 ميلي ثانية)، مما يعزز تجربة المستخدم في تطبيقات الوقت الحقيقي مثل الألعاب المتعددة اللاعبين والأتمتة الصناعية والتحكم عن بعد. [1]

3- تدعم تقنية الجيل الخامس اتصالات ذكية ومتنقلة عالية الكفاءة، مما يسهل استخدام تطبيقات الإنترنت المتنقلة والمتطورة مثل السيارات المتصلة والصحة الرقمية والمدن الذكية.

بالإضافة إلى ذلك، يعتمد نجاح تقنية الجيل الخامس على تطوير وتحسين الشبكات المتنقلة من الأجيال السابقة، مما يسهم في دعم خدمات ونماذج أعمال جديدة ومبتكرة. توفر تقنية الجيل الخامس البنية التحتية اللازمة لدعم اتصالات الإنترنت عالية السرعة والاستقرار في المناطق الحضرية والريفية على حد سواء، مما يعزز التواصل والتواصل الاجتماعي ويفتح الأبواب أمام فرص جديدة في مجال الأعمال والابتكار. [2]

ج- البيانات الضخمة : تلعب دورًا حاسمًا في عملية التحول الرقمي وتطور المجتمعات. تعزز البيانات الضخمة الشفافية والمساءلة، وتسهم في تصميم قنوات رقمية تلبي احتياجات المستفيدين وتستند إلى المعلومات المتاحة. كما تعزز البيانات الضخمة الابتكار وريادة الأعمال وتمكن من الوصول إلى المعلومات بشكل سريع وفعال.

[1]- محمد فتحي عبد الرحمان، إستراتيجية مقترحة لتحويل جامعة المينا إلى جامعة ذكية في ظل توجهات التحول الرقمي و النموذج الإماراتي لجامعة حمدان بن محمد الذكية، المرجع السابق، ص30.

[2]- المرجع نفسه، ص30.

ففي الوقت الحاضر، تتعامل الشركات والمؤسسات مع كميات ضخمة من البيانات، وليس فقط لاتخاذ قرارات استراتيجية، ولكن أيضًا لإدارة هذه البيانات بشكل فعال. تعمل الشركات على تنمية قدراتها في إدارة البيانات الضخمة والاستفادة منها لتحقيق مزايا تنافسية. فعلى سبيل المثال، يمكن استخدام تحليلات البيانات الضخمة لتحديد الاتجاهات والمتغيرات الرئيسية في السوق، وتوجيه استراتيجيات التسويق والتطوير المنتجات، وتحسين تجربة العملاء. [1]

ومن جانب المؤسسات، فإن الاستفادة من البيانات الضخمة تسمح بتحليل المعلومات والمزايا التنافسية في مجال الأبحاث والتطوير واتخاذ قرارات أكثر دقة وتوجيه الاستراتيجيات المستقبلية. تساهم البيانات الضخمة أيضًا في تطوير الذكاء الاصطناعي وتعزيز التعلم الآلي من خلال توفير مجموعة واسعة من البيانات للتدريب والتحليل.

باختصار، يمثل الاستفادة من البيانات الضخمة تحدٍ وفرصة للشركات والمؤسسات في التحول الرقمي وتحقيق التنمية والتطور. تمكين البيانات الضخمة يساهم في تحسين العمليات واتخاذ القرارات الذكية وتطوير الابتكارات، وهو عنصر أساسي في تعزيز القدرة التنافسية وتحقيق النجاح في العصر الرقمي. [2]

و- الأمن السيبراني : مصطلح جاء من الكلمة اللاتينية (Cyper) والتي تعني فضاء المعلومات، ويعرف الأمن السيبراني بأنه المجموعة الشاملة من الوسائل التقنية والتنظيمية والإدارية التي تستخدم لحماية البيانات والأنظمة الإلكترونية من التهديدات والهجمات

[1]- خالد مخلف الجنفاوي، التحول الرقمي للمؤسسات الوطنية وتحديات الأمن السيبراني من وجهة نظر ضباط الشرطة الأكاديميين بالكويت، المرجع السابق، ص62.

[2]- محمد فتحي عبد الرحمان، إستراتيجية مقترحة لتحويل جامعة المينا إلى جامعة ذكية في ظل توجهات التحول الرقمي و النموذج الإماراتي لجامعة حمدان بن محمد الذكية، المرجع السابق، ص33.

السيبرانية . يهدف الأمن السيبراني إلى منع الوصول غير المصرح به وسوء الاستغلال للمعلومات الإلكترونية ونظم المعلومات، وتعزيز سرية وخصوصية البيانات الشخصية. [1]

يتضمن مفهوم الأمن السيبراني حماية المعلومات والأجهزة الرئيسية للمؤسسات من التهديدات والهجمات السيبرانية، وذلك نظرًا لزيادة عدد الأشخاص الذين يحاولون الوصول غير المصرح به إلى المعلومات. وبالتالي، يرتبط الأمن السيبراني بشكل أساسي بالحفاظ على سلامة وأمان البيانات للأفراد والمؤسسات، وحمايتها من الاختراق غير المشروع.

يعتمد بناء التحول الرقمي على منظومة من الأجهزة والبرمجيات التي تعمل ضمن بيئات تقنية، وتتيح استخدام جميع الأصول بكفاءة وفعالية. ومن أجل ضمان الأمان السيبراني في عصر التحول الرقمي، يجب اتخاذ التدابير اللازمة لحماية الأنظمة والبيانات من التهديدات السيبرانية، وتعزيز الوعي الأمني وتدريب المستخدمين على ممارسات الأمان السيبراني. [2]

[1]– محمد فتحي عبد الرحمان، إستراتيجية مقترحة لتحويل جامعة المينا إلى جامعة ذكية في ظل توجهات التحول الرقمي والنموذج الإماراتي لجامعة حمدان بن محمد الذكية، المرجع السابق، ص34.

[2]– خالد مخلف الجنفاوي، التحول الرقمي للمؤسسات الوطنية وتحديات الأمن السيبراني من وجهة نظر ضباط الشرطة الأكاديميين بالكويت، المرجع السابق، ص64.

خلاصة الفصل:

من خلال ماتقدم في هذا الفصل عالجنا الجانب النظري حول الاستثمار والتحول الرقمي فهما موضوعان يهتمان بدراسة العلاقة بين عملية الاستثمار وتأثير التحول الرقمي على الاقتصاد والأعمال، ففي الاستثمار تعرضنا إلى ا لمفهوم الاستثمار، والاهداف مثل تحقيق العائد المالي وتنويع المحافظ الاستثمارية، والأنواع مثل الاستثمار في الأسهم والعقارات والسندات، والمجالات التي يشملها مثل الاستثمار في الأعمال الصغيرة والشركات الناشئة.

أما التحول الرقمي، فيتعلق بتطبيق التكنولوجيا الرقمية وتغيير العمليات والأنظمة التقليدية في المؤسسات والمجتمعات، حيث حاولنا تقديم التعاريف المختلفة لهذا المصطلح والأهداف مثل تحسين كفاءة العمل وتعزيز التجارة الإلكترونية، والمجالات التي يؤثر فيها مثل الصناعة والتجارة والخدمات، والدوافع مثل تحسين تجربة المستخدم وتحقيق تكامل البيانات.

ولكل من الاستثمار والتحول الرقمي، هناك متطلبات مهمة. في الاستثمار، تشمل المتطلبات البحث والتحليل لتحديد الفرص الاستثمارية وتقييم المخاطر المحتملة. بينما في التحول الرقمي، تشمل المتطلبات اعتماد التكنولوجيا الرقمية وتطوير قدرات الموظفين وتوفير الأمن السيبراني.

وكلاهما يتطلب بحثاً وتحليلاً وتطويراً لتحقيق النجاح والتكيف مع التحولات الاقتصادية والتكنولوجية.

الفصل الثانـي

متطلبات التحول الرقمي في ظل قانون الاستثمار (18/22)

الفصل الثاني: متطلبات التحول الرقمي في ظل قانون الاستثمار (18/22)

بغية تحويل نتائج الأبحاث العلمية والابتكارات إلى واقع اقتصادي فعلي. تسعى الجزائر للاستفادة من نظام تراخيص براءات الاختراع وحماية الملكية الفكرية المرتبطة بها، وذلك لنقل التكنولوجيا وتحفيز الابتكارات. يهدف هذا الجهد إلى تعزيز التطور التكنولوجي وبناء اقتصاد متنوع يستثمر في قدرات البلاد البشرية والعلمية والطبيعية، وهو ما لوحظ في زيادة اهتمام المشرع الجزائري من خلال القانون رقم 22-18 المتعلق بالاستثمار، بالاستثمار في التكنولوجيا، وأهمية ضمان حماية الملكية الفكرية المرتبطة بها لجذب الاستثمارات واستغلال براءات الاختراع وعناصر التحول الرقمي لتعزيز تنمية الاقتصاد الوطني.

فمن خلال إصدار قانون رقم 22-18 يسعى المشرع إلى تعزيز قدرات الاستثمار المحلي في مجال التكنولوجيا وتحقيق التحول الرقمي في الاقتصاد الجزائري ، ويحفز المستثمرين على الاستثمار في القطاعات الحيوية، لاسيما منها القطاعات المرتبطة بالتكنولوجيا وتحويلها إلى القطاع الاقتصادي، ويكرس ضمانات لحماية الملكية الفكرية وبراءات الاختراع، والتي من خلالها يتم تشجيع المستثمرين على تحويل الابتكارات والتكنولوجيا إلى منتجات وخدمات قابلة للتسويق والاستفادة منها في سوق العمل.

ومن خلال هذا الفصل سنتناول متطلبات التحول الرقمي في ظل هذا القانون من خلال مبحثين هما:

المبحث الأول: استهداف الاستثمار في التكنولوجيا ضمن القطاعات ذات الأولوية

المبحث الثاني: الضمانات المتعلقة بالاستثمار التكنولوجي

المبحث الأول: استهداف الاستثمار في التكنولوجيا ضمن القطاعات ذات الأولوية

لقد أضفى القانون 22-18[1] على الاستثمارات ذات الطابع التكنولوجي وصف القطاعات ذات الأولوية القصوى للاقتصاد الوطني، كما يتضمن تنفيذ الاستثمارات على أرض الواقع، بحيث يُعطى الأولوية لتحويل المعرفة العلمية في المجال التكنولوجي إلى تطبيقات عملية على الصعيد المحلي. كما يمكّن القانون من نقل التكنولوجيا من الخارج وتوفير العمالة المؤهلة، وذلك لضمان نجاح عملية نقل التكنولوجيا وتطبيقها بشكل سلس وفعّال.

وفي هذا المبحث سنتناول إنشاء استثمار التكنولوجي وتأهيله (المطلب الأول)، ثم نتطرق إلى الاستثمار في تحويل ونقل التكنولوجيا (المطلب الثاني).

المطلب الأول: إنشاء الاستثمار التكنولوجي وتأهيله

تهدف الجزائر إلى تنويع أشكال الاستثمارات من خلال تصنيفها وفقًا للتوجهات التكنولوجية . بالإضافة إلى الاستثمارات في التكنولوجيا المتقدمة [2]، يُولى اهتمام كبير للاستثمار في الأصول المعنوية. ويُؤخذ في الاعتبار قدرة السوق الوطنية على استيعاب هذه الاستثمارات التكنولوجية من حيث البنية التحتية المتاحة وتوافر العمالة المؤهلة، وكذلك تغطية النقائص التي تعانيها بعض القطاعات وتحتاج إلى تطوير تكنولوجي أكبر.

وتشمل أشكال الاستثمارات ذات الطابع التكنولوجي التوسع في الاستثمارات القائمة وإعادة تأهيلها باستخدام التكنولوجيا المتقدمة (الفرع الأول)، بالإضافة إلى إنشاء استثمارات

[1]- القانون رقم 18/22 مؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1443هـ الموافق لـ 24 يوليو سنة 2022، يتعلق بالاستثمار، (ج رج:50، صادرة بتاريخ 28 يوليو 2022م).

[2]- يتمثل استثمار الانشاء في كل استثمار منجز من أجل إنشاء رأسمال تقني من العدم باقتناء أصول بغرض تكوين نشاط انتاجي في السلع والخدمات، حيث نصت المادة (3/5) من القانون رقم 22-18 المتعلق بالاستثمار بأن: "استثمار الانشاء: كل استثمار منجز من أجل انشاء رأسمال تقني من العدم باقتناء أصوال بغرض انشاء نشاط انتاج السلع و/أو الخدمات".

جديدة في قطاع التكنولوجيا باستخدام تراخيص براءات الاختراع (الفرع الثاني) . كما يعزز استخدام تراخيص البراءات المملوكة للمستثمر حقوق الملكية (الفرع الثالث).

الفرع الأول: الاستثمار عن طريق التأهيل التكنولوجي

الاستثمار عن طريق التأهيل التكنولوجي هو عملية تهدف إلى تطوير وتحسين القدرات التكنولوجية للشركات أو المؤسسات من خلال اعتماد تقنيات ومعرفة جديدة، سواء عن طريق اكتساب تقنيات جديدة أو تحديث التقنيات الحالية.

ويتضمن التأهيل التكنولوجي تطوير المعرفة والمهارات اللازمة لاستخدام التكنولوجيا الحديثة وتطبيقها بشكل فعال في عمليات الإنتاج أو الخدمات . يمكن أن يتضمن ذلك التدريب والتعليم للعاملين، واستحداث عمليات وإجراءات جديدة، وتطوير وتحسين البنية التحتية التكنولوجية.[1]

وبالنسبة للدول، فإن الاستثمار عن طريق التأهيل التكنولوجي يساهم في تعزيز التنمية الاقتصادية وتحقيق التحول الرقمي، حيث يمكنه تعزيز البنية التحتية التكنولوجية وتطوير القطاعات الاقتصادية الحديثة والمتقدمة.

ومهما كانت القطاعات الاستثمارية، يبقى استثمار إعادة التأهيل متمثلا، وفق نص المادة (6/5) من القانون 22-18: "...استثمار اعادة التأهيل" كل استثمار منجز يتثمل في عمليات اقتناء سلع و/أو خدمات مواجهة لمطابقة العتاد والتجهيزات الموجودة من أجل معالجة التاخر التكنولوجي أو بسبب الاهتلاك لقدمها... من أجل رفع الانتاجية أو إعادة بعث نشاط متوقف...". [2]

[1]- مصطفى سلامة، منظمة التجارة العالمية، النظام الدولية للتجارة الدولية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ط1، 2006، ص117.

[2]- انظر المادة (6/5) من القانون رقم 22-18 المتعلق بالاستثمار، المرجع السابق.

من خلال نص المادة نستشف أنه يتمثل استثمار إعادة التأهيل في عمليات اقتناء السلع والخدمات التي تستهدف تحديث التجهيزات والمعدات الموجودة لمعالجة التأخر التكنولوجي . وكما يندرج التأهيل التكنولوجي ضمن الاستثمار الأجنبي الذي ينتقل من الخارج.

تغطي الاستثمارات التي تعالج التأخر التكنولوجي، أهداف التحديث وزيادة القدرة الإنتاجية من خلال اقتناء تجهيزات أكثر فعالية ونجاعة بفضل التطور التكنولوجي . كما تسمح ذلك بتحقيق الأرباح وزيادة الإنتاجية وتخفيض تكاليف الإنتاج. [1]

ومن جهة ثانية، قد تتعلق الاستثمارات التي تعالج التأخر التكنولوجي بتجديد أو استبدال رأس المال التقني القديم أو غير الفعّال من الناحية التكنولوجية.

هذا، ورغم أن اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية قد شملت جميع جوانب التجارة الدولية، بما في ذلك السلع والخدمات والملكية الفكرية ، إلا أن الاتفاق المتعلق بالتدابير الوطنية للاستثمار يقتصر على تدابير الاستثمار في مجال السلع فقط، مما يجعل التأهيل التكنولوجي جزءًا من هذا الاتفاق. [2]

الفرع الثاني: الاستثمار المنصب على استغلال ترخيص براءة الاختراع

نظام ترخيص براءة الاختراع يتطلب موافقة المستثمر الذي يمتلك حقوق الملكية على استغلال اختراعه من قبل مستثمر آخر بشكل قانوني . ولا يعتبر نقل التكنولوجيا مجرد الترخيص لاستخدام براءة الاختراع أو بيعها أو استئجارها، إلا إذا كان ذلك جزءًا من عقد نقل التكنولوجيا. [3]

[1]– مصطفى سلامة، منظمة التجارة العالمية، النظام الدولية للتجارة الدولية، المرجع السابق، ص118.

[2]– المرجع نفسه، ص118.

[3]– عمر سعد الله، قانون التجارة الدولية، النظرية المعاصرة، دار هومة، الجزائر، ط2، 2009، ص197.

حيث يستند ترخيص استغلال براءة الاختراع إلى عقد يتم توقيعه بين المستثمر الأجنبي والمستثمر الوطني، حيث يتيح للمستثمر الوطني استخدام براءات الاختراع أو الخبرة الفنية بمقابل مادي يعود بفوائده إلى صاحب البراءة. يجب أن يكون العقد خاليًا من أي استفادة للمستثمر الوطني من المعرفة الفنية والتكنولوجية المتعلقة بالبراءة. وتنص المادة (2/11) من الأمر رقم 03-07 المتعلق ببراءات الاختراع: " لصاحب البراءة (الاختراع الحق كذلك في التنازل عنها أو في تحويلها عن طريق... إبرام عقود تراخيص".

ويُعد عقد الترخيص الذي يشمل نقل التكنولوجيا في معظمه جزءًا من إطار الاستثمارات الأجنبية المباشرة، وخاصةً فيما يتعلق بالاستغلال المشمول بحماية الملكية الفكرية. [1]

وتسري عليه أحكام عقود نقل التكنولوجيا واستغلال حقوق الملكية، ومع ذلك فإنه لا ينتقل ملكية البراءة نفسها، ويبقى لصاحب البراءة الحق القانوني السابق في منح الترخيص. ويحتفظ صاحب البراءة بحق استغلال الاختراع بنفسه أو ببيعه أو رهنه، ويمكنه أيضًا منح ترخيص للغير للاستفادة منه.

ومن الممكن أن يحتفظ أيضًا بإدارة المشروع في جميع مراحل العملية الإنتاجية، مع استمرار الشركات المحلية في الحفاظ على الملكية الكاملة للمشروع في الدولة التي يتم فيها التنفيذ. [2]

الفرع الثالث : صعوبات استغلال تراخيص براءة الاختراع على إنشاء الاستثمارات

من سلبيات هذا النوع من الاستثمار أنّه يهدّد إمكانية نجاح الدولة المضيفة للاستثمار من الاستفادة من براءة الاختراع، بسبب محدودية فترة الاستغلال أو بسبب ضعف الهياكل القاعدية القادرة على استيعاب تلك التكنولوجيا.

[1]- انظر المادة (2/11) من الأمر رقم 03-07 المؤرخ في 19 جمادى الأولى 1424هـ الموافق لـ 19 يوليو 2003م، المتعلق ببراءات الاختراع، (ج رج:، الصادرة بتاريخ 23 يوليو2023).

[2]- عمر سعد الله، قانون التجارة الدولية، النظرية المعاصرة، المرجع السابق، ص198.

ومن بين السلبيات المرتبطة بهذا النوع من الاستثمار هو أنه يمكن أن يشكل تهديدًا لقدرة الدولة المضيفة على الاستفادة من براءة الاختراع. قد يحدث ذلك بسبب محدودية فترة الاستغلال المتاحة في عقد الترخيص، حيث يمكن لصاحب البراءة أن يحدد فترة زمنية محدودة للاستغلال التجاري للتكنولوجيا المتاحة في البراءة. بعد انتهاء هذه الفترة، يمكن للمستثمر الأجنبي استخدام التكنولوجيا في أي مكان آخر دون قيود، مما يمكن أن يقلل من الفوائد الاقتصادية المتاحة للدولة المضيفة.

بالإضافة إلى ذلك، قد يكون هناك ضعف في الهياكل القاعدية للدولة المضيفة، مثل البنية التحتية والقدرات التكنولوجية، التي قد تكون غير قادرة على استيعاب وتطبيق تلك التكنولوجيا بشكل فعال. [1]

أما إذا كان الترخيص متعلقا باختراع بعينه، كالآلات والمعدات التكنولوجية، فحينئذ يسمح للمستثمر المستفيد من الترخيص له فقط باستغلال الاختراعات المتفق عليها للأغراض الصناعية أو التجارية، دون أن يمتد إلى الدعم التقني أو نقل المعرفة التي تسمح له بتسيير واستغلال الاستثمار ، ومن أجل التغلب على تبعية الاعتماد الكلي على تراخيص براءات الاختراع الأجنبية وتعزيز التحويل التكنولوجي المحلي كان على المشرع من خلال القانون 22-18، العمل على استدراك هذا النوع من التبعية والاعتماد الكلي على استغلال تراخيص براءات الاختراع الأجنبية.

وذلك بتشجيع وحماية التحويل التكنولوجي محليا الذي يكون بديلا حقيقيا، حيث يثمن براءات الاختراع وليدة مخابر البحث العلمي الجزائرية ويسعى لتعزيز التعاون بين الجهات الأكاديمية والصناعية وتشجيع تدفق المعرفة والخبرات التكنولوجية من البحث العلمي إلى القطاع الصناعي المحلي. [2]

[1]- محمد صلاح السباعي بكري، استثمارات الشركات المتعددة الجنسيات في تكنولوجيا الطاقة المتجددة، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ط1، 2017، ص74.

[2]- المرجع نفسه، ص76.

ومع ذلك، يعتبر العامل الذي يحفّز الدولة المضيفة على اللجوء إلى استثمارات تستند على تراخيص براءات الاختراع هو الاقتران المتواصل لهذه الاستثمارات بالتطوير على المدى الطويل. فهذا العامل يجعل الدولة قادرة على تجسيد استراتيجيتها في بناء قاعدة صناعية قوية وتطوير البنية التحتية اللازمة وتوفير قوى عاملة ماهرة قادرة على استيعاب التكنولوجيا. وبعد ذلك، يصبح بإمكان الدولة التحكم في التكنولوجيات المستخدمة في المشروع، خاصة في حالة قرر المستثمر الحاصل على براءة الاختراع التنازل عن حقوقه أو بيع حصته في المشروع.

حيث جاء في نص المادة (17) من الأمر رقم 75-59 المتضمن ق ت ج: "يتم إجراء القيد والبيانات طبقا للتشريع الساري المفعول إذا كانت البيوع أو التنازلات عن المحلات التجارية تشتمل على علامات المصنع أو التجارة أو الرسوم أو النماذج الصناعية، وكانت رهون هذه المحلات تشتمل على براءات اختراع أو رخص أو علامات أو رسوم أو نماذج". [1]

فاستثمار الإنشاء بالنسبة للمستثمر المحلّي في هذه الحالة يجب أن يقابل بتهيئة الهياكل القاعدية مناسبة لاستيعاب استثمارات التراخيص وبراءات الاختراع، لكن على أن يكون للمستثمر القدرة على الاستفادة الكاملة من الترخيص المحصل عليه في استغلال براءة الاختراع، وذلك من خلال توفير البنية التحتية اللازمة والمرتبطة بتلك التراخيص.

ولكن يجب أن يتم ذلك على المدى الطويل، تشابهًا مع نموذج عقد المفتاح في اليد، الذي يشتمل على بناء المشروعات الكبيرة في الدول النامية بتوفير جميع التجهيزات والضروريات اللازمة. وهذا يتم عن طريق الحصول على مستويات تقدم تكنولوجي مناسبة، تمكن الدولة من تحقيق فوائد طويلة الأجل من هذا الاستثمار. [2]

[1]- انظر المادة (17) من الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان 1395هـ الموافق لـ 26 سبتمبر 1975، يتضمن التقنين التجاري الجزائري، (ج ر ج:101، الصادرة بتاريخ 19 ديسمبر 1975)، معدل ومتمم.

[2]- عمر سعد الله، قانون التجارة الدولية، النظرية المعاصرة، المرجع السابق، ص199.

هذا ما يمكن أن يجعله مشروعا قابلا للتوسيع مرة أخرى، بهدف الرفع من القدرات الانتاجية عن طريق اقتناء وسائل إنتاج جديدة تضاف إلى تلك الموجودة أصلا.

المطلب الثاني: الاستثمار في تحويل ونقل التكنولوجيا

تتضمن استراتيجية الاستثمار في الجزائر عملية التحويل التكنولوجي المحلي، حيث يتم تحويل نتائج البحث العلمي والابتكار إلى تطبيقات عملية ضمن القطاع الاقتصادي، ويتم تحقيق ذلك بفضل الهياكل القاعدية المتاحة[1] (الفرع الأول).

كما تهتم الجزائر أيضًا بنقل التكنولوجيا من الدول الأخرى، حيث تستحوذ الدولة المضيفة على جزء أو كل التكنولوجيا وتستفيد منها. يعتمد نقل التكنولوجيا بشكل أساسي على العناصر المعنوية مثل المعارف وحقوق الاختراع نظرًا لطبيعته الدولية (الفرع الثاني).

وبالإضافة إلى ذلك، تلعب اليد العاملة المؤهلة والكفاءة الفنية الكافية دورًا مهمًا في السيطرة التكنولوجية لضمان نجاح عملية التحول التكنولوجي (الفرع الثالث).

الفرع الأول: الاستثمار في تحويل التكنولوجيا

يعتبر التحويل التكنولوجي أحد سمات النقل التكنولوجي، حيث يستند النقل التكنولوجي بشكل أساسي على استقطاب الاستثمارات العابرة للحدود في مجال التكنولوجيا من الدول المتقدمة إلى الجزائر كدولة مضيفة. ويتمثل التحويل التكنولوجي، وفقًا لتعريف المادة (6) من القانون 15-21 القانون التوجيهي للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي:"هو عملية التحويل الفعلي للاكتشافات الناتجة عن البحث إلى المجال الصناعي بهدف تسويقها على شكل منتوجات و/ أو خدمات جديدة".[2]

[1]- محمد صلاح السباعي بكري، استثمارات ش م ج في تكنولوجيا الطاقة المتجددة، المرجع السابق، ص74

[2]- انظر المادة (6) من القانون رقم 15-21 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1437هـ الموافق لـ 30 ديسمبر 2015 المتضمن القانون التوجيهي للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، (ج رج: 71، الصادرة بتاريخ، 30 ديسمبر 2015).

نلاحظ من خلال هذا التعريف أن التحويل التكنولوجي هو نقل نتائج الأبحاث العلمية والاختراعات وبراءات الاختراع من مخابر البحث العلمي في الجامعات الجزائرية أو المخابر التابعة للقطاع الاقتصادي، من مجرد النظرية إلى التطبيق العملي داخل المؤسسات الاقتصادية.

إن التحويل التكنولوجي يشكل مساهمة فعّالة في تطوير القدرات التكنولوجية والابتكارية في الجزائر، حيث يساهم في تحويل المعرفة العلمية إلى تطبيقات فعالة في الصناعة والاقتصاد. [1]

فمن خلال نقل النتائج البحثية والاختراعات إلى المؤسسات الاقتصادية، يتم تعزيز التحديث والتطوير التكنولوجي في البلاد، وبالتالي يمكن القول إن التحويل التكنولوجي يعد أداة هامة لتعزيز القدرات التكنولوجية وتحقيق التطور الاقتصادي في الجزائر، مما يسهم في تعزيز التنافسية والابتكار في السوق المحلية والعالمية.

نلمس هذا المسعى بغرض الانتقال من ميدان البحث العلمي النظري إلى الواقع الاقتصادي أيضا من خلال إعطاء الأفضلية للتحويل التكنولوجي، كما هو منصوص عليه في المادة (4/2) من القانون 22-18:" ترمي أحكام هذا القانون إلى تشجيع الاستثمار بهدف إعطاء الأفضلية للتحويل التكنولوجي...". [2]

وفي إطار تعزيز تحويل الأبحاث والابتكارات التكنولوجية إلى القطاعات الاقتصادية، أنشأت الجزائر "مركز الابتكار والتحويل التكنولوجي" وفقًا للمرسوم التنفيذي رقم 21-549 الذي يحدد القوانين الأساسية للمركز. يتولى المركز، كجزء من السياسة الوطنية للبحث

[1]- آسيا عطيل، الاستثمار الأجنبي المباشر كآلية لتحويل التكنولوجيا إلى الدول النامية -إضاءة على تجربة الصين وسبل الاستفادة منها في الجزائر-، مجلة دراسات اقتصادية، مركز البصيرة للبحوث والخدمات التعليمية، الجزائر، المجلد20، العدد02، 2019، ص71.

[2]- انظر المادة (4/2) من القانون 22-18 المتعلق بالاستثمار، المرجع السابق.

العلمي والتطوير التكنولوجي، مهمة تعزيز وتطوير الابتكار والتحويل التكنولوجي في مجالات اختصاصه.

حيث يعمل المركز على ضمان إدماج الابتكارات في المؤسسات الاقتصادية ومرافقتها لرفع قدراتها في مجالات الابتكار والبحث التطويري والمعارف التكنولوجية وإدارة الأعمال. ويقدم المركز الدعم والمشورة التقنية والإدارية للمؤسسات لمساعدتها على تنفيذ وتسويق الابتكارات التكنولوجية وتحويلها إلى منتجات وخدمات قابلة للتجارة. [1]

بالإضافة إلى ذلك، يقوم المركز بتعزيز التعاون بين الجامعات والمخابر البحثية والمؤسسات الاقتصادية لتسهيل نقل التكنولوجيا وتبادل المعرفة والخبرات. كما يشجع المركز على تطوير روابط وثيقة بين البحث العلمي والتطبيق العملي للتكنولوجيا في القطاع الاقتصادي. [2]

باستفادة من مركز الابتكار والتحويل التكنولوجي، تسعى الجزائر إلى تعزيز التنمية الاقتصادية المستدامة ورفع قدراتها التكنولوجية والابتكارية، مما يعزز التنافسية ويسهم في تنويع الاقتصاد وتحقيق التنمية الشاملة في البلاد.

وبالإضافة إلى ذلك، يعمل المركز على تطوير النماذج الأولية والطرائق الصناعية المستندة إلى نتائج البحث العلمي، ويسعى لتحويل هذه النتائج وتطبيقها في القطاعات الاقتصادية. يتم ذلك من خلال توفير الدعم التقني والمشورة والموارد اللازمة لتنفيذ وتجارب النماذج الأولية واختبارها في بيئة صناعية حقيقية. [3]

[1]– آسيا عطيل، الاستثمار الأجنبي المباشر كآلية لتحويل التكنولوجيا إلى الدول النامية المرجع السابق، ص72.

[2]– عمر سعد الله، قانون التجارة الدولية، النظرية المعاصرة، المرجع السابق، ص200.

[3]– المرجع نفسه، ص200.

الفرع الثاني: الاستثمار الناقل للتكنولوجيا

تهدف الجزائر من خلال القانون 22-18 إلى تعزيز نقل التكنولوجيا واستغلالها محليًا وفقًا للمعايير والمقاييس الدولية، وهو ما دعمه نص المادة (3) من القانون رقم 04-04 المتعلق بالتقييس: " يهدف التقييس على الخصوص إلى ما يأتي: أ) تحسين جودة السلع والخدمات ونقل التكنولوجيا، ب) التخفيف من العوائق التقنية للتجارة وعدم التمييز".[1]

كل هذا بهدف تحسين جودة الإنتاج الوطني وزيادة تنافسيته. يتم تحقيق ذلك عن طريق تخفيف العقبات التكنولوجية التي تواجه الإنتاج المحلي وتزويد المؤسسات الاقتصادية المحلية بالمعرفة والتكنولوجيا اللازمة.

ذكرت المادة (4) من القانون 22-18 أن أحكامه تطبق على الاستثمارات المنجزة، لاسيما، من خلال نقل أنشطة من الخارج. كما جاء في نص المادة (5) من نفس القانون أنّه يقصد في مفهوم هذا القانون، بما يأتي:... نقل أنشطة من الخارج: عمل التحويل الذي تقوم بموجبه مؤسسة خاضعة للقانون الأجنبي، لكل أو لجزء من أنشطتها من الخارج إلى الجزائر".[2]

من المتعارف عليه أن عقود نقل التكنولوجيا تكتسب أهمية كبيرة في التجارة الدولية. تشمل هذه العقود حقوق الملكية الفكرية الصناعية، مثل حقوق الاختراع، وتهدف إلى نقل التكنولوجيا من خلال الاستثمارات الأجنبية. تؤكد الممارسة الجزائرية، وفقاً للاتفاقيات الثنائية لتعزيز الاستثمارات، على السيطرة المحلية على التكنولوجيا.

وفي سياق ذلك، يمكن أن نشير إلى ما جاء في ديباجة الاتفاق حول الترقية والحماية المتبادلتين للاستثمارات بين الجزائر والأرجنتين: " اقتناعا منهما بأن تشجيع وحماية هذه

[1]- انظر المادة (3) من القانون رقم 04-04 المؤرخ في 5 جمادى الأولى 1425هـ الموافق لـ 23 يونيو 2004م، المتعلق بالتقييس، (ج رج:41، الصادرة بتاريخ 27 يونيو 2004).

[2]- انظر المواد 4 و5 من القانون رقم 22-18 المتعلق بالاستثمار، المرجع السابق.

الاستثمرات على أساس اتفاق...يشجع تحويل رؤوس الأموال والتكنولوجيا بين الطرفين المتعاقدين في خدمة تنميتهما الاقتصادية...". [1]، حيث يُعبر فيه عن الاقتناع بأن تشجيع وحماية هذه الاستثمارات يؤدي إلى تحويل رؤوس الأموال والتكنولوجيا بين الجانبين المتعاقدين في خدمة تنميتهما الاقتصادية.

وبالتالي، يعكس التأكيد على التحكم المحلي في التكنولوجيا من خلال مثل هذه الاتفاقيات التزام الجزائر بالحفاظ على السيادة التقنية والاستفادة القصوى من الاستثمارات الأجنبية من خلال نقل التكنولوجيا وتحويلها إلى المؤسسات المحلية وتنمية الاقتصاد.

وبما أن معظم استثمارات التكنولوجيا يأتي من الاستثمار الأجنبي، فإن الدولة المضيفة لهذا الاستثمار مطالبة بتوفير الموارد المادية والبشرية والقانونية اللازمة لاستيعاب التكنولوجيا المستوردة. تشمل هذه العوامل القدرة على التعامل مع الجوانب القانونية والملكية الفكرية التي قد تتضمنها عقود نقل التكنولوجيا، وتشمل بشكل خاص حقوق الملكية الصناعية مثل حقوق الاختراع والنماذج الصناعية.

من ناحية أخرى، لا يعتبر التعامل مع العلامات التجارية بشكل عام جزءًا من نقل التكنولوجيا، ما لم يتم ذلك صراحة في العقد. إذاً، قد يكون تضمين حقوق استخدام العلامات التجارية في عقد نقل التكنولوجيا أحد عناصر الترخيص التي يمنحها المتلقي للاستفادة من التكنولوجيا.[2]

[1]– اتفقا ملحق بالمرسوم الرئاسي رقم 01–366 المؤرخ في 27 شعبان 1422هـ الموافق لـ 13 نوفمبر 2001، المتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية الأرجنتينية حول الترقية والحماية المتبادلتين للاستثمارات الموقع بالجزائر في 4 أكتوبر 2000، (ج رج: 69، الصادرة بتاريخ: 18 نوفمبر 2001).

[2]– آسيا عطيل، الاستثمار الأجنبي المباشر كآلية لتحويل التكنولوجيا إلى الدول، المرجع السابق، ص73.

وبشكل عام، يجب أن تضع الدولة المضيفة الإمكانيات اللازمة لاستيعاب التكنولوجيا المستوردة، بما في ذلك العناصر المعنوية المرتبطة بعقود نقل التكنولوجيا، لضمان استفادتها الكاملة من الاستثمارات الأجنبية في مجال التكنولوجيا وتطوير قدراتها التقنية والاقتصادية.

الفرع الثالث: اليد العاملة المؤهلة تكنولوجيا

تعتبر القدرة على استيعاب التكنولوجيا عاملًا حاسمًا لنجاح الدول المضيفة في عملية تحويل ونقل الاستثمارات التكنولوجية إليها. يُعرف الاستيعاب بأنه تراكم لعدة عوامل، يتمثل العنصر الأساسي فيها في القدرة المعرفية التي تحصل عليها الدولة من خلال رأس المال البشري المحلي، الذي يكون قادرًا على التعامل والتحكم في التكنولوجيا. [1]

وعند النظر إلى الاستثمار في التكنولوجيا، نجد أن المساهمة في رأس المال ليست العنصر الوحيد المهم. فعادةً ما يكون الاستثمار مشتركًا بين عدة مستثمرين، وتتجاوز مساهمتهم إلى مجالات أخرى مثل الإدارة، الخبرة، براءات الاختراع والعلامات التجارية. قد لا يكون من الضروري أن يكون المستثمر الأجنبي أو المحلي يمتلك حصة في رأس مال الشركة، ولكنه قد يقدم بدلاً من ذلك الخبرة، المعرفة والتكنولوجيا الضرورية لتحقيق أهداف المشروع الاستثماري.

على سبيل المثال، يمكن للمستثمرين المشاركين توفير فريق إداري متخصص يشارك في إدارة وتنفيذ المشروع ويساهم في توجيهه نحو النجاح. كما يمكن أن يقدموا النصح والاستشارات في المجالات التقنية والإدارية المتعلقة بالتكنولوجيا. [2]

وتتم عملية الاستثمار التكنولوجي من خلال تبادل الخبرات في مجال البحوث والتطوير بين الشركات في الدول المضيفة. يُعَد هذا النوع من الاستثمار تصديرًا لليد العاملة المؤهلة،

[1] – آسيا عطيل، الاستثمار الأجنبي المباشر كآلية لتحويل التكنولوجيا إلى الدول، المرجع السابق، ص73.

[2] – المرجع نفسه، ص74.

ويتم تواجد الأشخاص الطبيعيين من بلد ما في أراضي البلد الآخر الذي يستورد الخدمة. يتم تحقيق ذلك بالتوازي مع تصدير الخدمات والسلع.

ومن أمثلة هذا التعاون الاتفاق المبرم بين الحكومة الجزائرية وحكومة كوريا الشمالية حول التعاون الاقتصادي والتكنولوجي والذي جاء في نص المادة (2/3) منه: " يستكشف الطرفان..... طرق... التعاون التقني كما يأتي: أ) تبادل المستخدمين بهدف التكوين في المؤسسات التقنية المختلفة وفي المنشآت الصناعية. ب) توفير خدمات الخبراء كمستشارين..، ج) توفير التجهيزات التقنية ذات الصلة ببرامج التكوين الخاص. د) تبادل الباحثين والتقنيين والمختصين..." [1] ، فبهذه الطرق يتم تحقيق التعاون التقني بين الدول وتبادل المعرفة والخبرات، مما يعزز التطور الاقتصادي والتكنولوجي في البلدين المتعاقدين.

من جانبها، تتحمل الدولة مسؤولية ضمان دخول وتنقل الأشخاص الطبيعيين وتيسير نشاط الخبراء، بما في ذلك المستخدمين الأجانب الذين يتمتعون بالمؤهلات العلمية والتقنية اللازمة لضمان سير سلس للاستثمارات التكنولوجية . تُقدم الدولة الدعم والتسهيلات للأشخاص المكلفين بالتدريب التقني للمستخدمين، بهدف ضمان تطبيق الخبرات التقنية بشكل فعال وناجح.

يتم توفير الإجراءات اللازمة للأفراد المؤهلين للوصول إلى البلد والتنقل بحرية فيه، وذلك بهدف تسهيل تبادل المعرفة والخبرات التقنية بين الدول. يتم تقديم الدعم اللازم للخبراء الذين يلعبون دورًا تقنيًا في توجيه وتنفيذ الاستثمارات التكنولوجية، وذلك لضمان تحقيق الأهداف المرجوة ونجاح العملية الاستثمارية، وهو ما أكدته المادة (19) من الأمر رقم 03-02 المحدد للقواعد المنظمة للمناطق الحرة: " يستفيد المتعاملون الذين يمارسون عملهم في

[1]- انظر المادة (2/3) من اتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الشعبية وحكومة جمهورية كوريا حول التعاون الاقتصادي والتكنولوجي، المرفق للمرسوم الرئاسي رقم 02-58 المؤرخ في 22 ذي القعدة 1422هـ الموافق لـ 05 فبراير 2002م، يتضمن التدصيق عل الاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الشعبية وحكومة جمهورية كوريا حول التعاون الاقتصادي والتكنولوجي بسيول في 9 أفريا 1997، (ج رج:10، الصادرة بتاريخ: 12 فبراير 2002).

المنطقة الحرة من الضمانات المنصوص عليها في اتفاقيات الحماية المتبادلة وضمان الاستثمارات وتسوية النزاعات التي صادقت عليها الجزائر والتشريع المعمول به".[1]

[1]– انظر المادة (19) من الأمر رقم 03–02 المؤرخ في 19 جمادى الأول 1424هـ الموافق لـ 19 يوليو 2003، المحدد للقواعد المنظمة للمناطق الحرة، (ج رج:43، الصادرة بتاريخ: 20 يوليو 2003).

المبحث الثاني: الضمانات المتعلقة بالاستثمار التكنولوجي

يعتمد جذب الاستثمارات بشكل كبير على الضمانات القانونية التي توفرها الدولة لحماية الملكية الفكرية. إذ يشعر المستثمرون بالثقة والطمأنينة عندما تتوفر هذه الضمانات، بغض النظر عن التحفيزات والامتيازات الأخرى التي تُقدم لهم.

ومن الجانب الآخر، يتسبب القانون 22-18 في تحقيق آثار إيجابية على الاستثمار التكنولوجي المحلي والاقتصاد الوطني. فهو يساهم في تقدير نتائج اقتصاد المعرفة وتعزيز الابتكار من خلال تعزيز الاستثمار التكنولوجي. كما يعمل على تحقيق التنافسية الحقيقية في السوق، مما يعزز نمو الاقتصاد الوطني وتحسين التنمية المستدامة. [1]

وفي هذا المبحث سنتناول ضمانات الاستثمار في التكنولوجيا (المطلب الاول)، ثم نتطرق إلى ضمانات حماية الملكية الفكرية والاستثمار التكنولوجي المحلي (المطلب الثاني).

المطلب الأول: ضمانات الاستثمار في التكنولوجيا

إن حماية خصوصية حقوق الملكية الفكرية كأصول معنوية تشكل بدورها استثمارًا. فهذه الحقوق تعتبر أساسية لتشجيع الابتكار والتطوير التكنولوجي، حيث تمنح المبتكرين والمخترعين الحماية القانونية لأفكارهم واختراعاتهم(الفرع الاول).

بالإضافة إلى ذلك، يأتي الاهتمام بالنصوص القانونية كالقانون رقم 22-18 والتشريعات الأخرى المتعلقة بحماية الملكية الفكرية، بالإضافة إلى الاتفاقيات الدولية التي تحقق حماية فعالة للاستثمارات الأجنبية. فالهدف من هذه النصوص هو توفير بيئة قانونية مناسبة للمستثمرين وضمان حماية حقوقهم، وتقديم حوافز للابتكار والاستثمار التكنولوجي[2] (الفرع الثاني).

[1]- معاوية عثمان الحداد، القواعد المنظمة لجذب الاستثمار الاجنبي، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2015، ص56.

[2]- المرجع نفسه، ص57.

الفرع الأول: خصوصية حقوق الملكية الفكرية كأصول معنوية

تُدرج الحقوق المعنوية، التي تشمل حقوق الملكية الفكرية، ضمن مكونات المشروع الاستثماري في حالة الأموال المستثمرة وفقًا للتشريعات السارية. وتتضمن هذه الحقوق المعنوية حماية الملكية الفكرية للمخترعين والمبتكرين، مثل حقوق الاختراع وحقوق الطبع والنشر والعلامات التجارية والأسرار التجارية وغيرها. [1]

بموجب القوانين الاستثمارية، يُعتبر وجود الحقوق المعنوية جزءًا أساسيًا من الأموال المستثمرة، إلى جانب الحصص النقدية أو العينية الأخرى. وهذا يعني أن المستثمرين يتمتعون بالحقوق المعنوية ذات الصلة بالمشروع الاستثماري، مما يمنحهم الحماية القانونية والاعتراف بملكيتهم واستفادتهم من العائدات والفوائد المترتبة على هذه الحقوق.

وبالتالي، يتم التعامل مع الحقوق المعنوية كجزء أساسي من النظام القانوني للاستثمار، وتكون محمية ومنظمة وفقًا للتشريعات المعمول بها في الدولة المضيفة. وتُعزز حقوق الملكية الفكرية المستثمرين وتشجع على الابتكار والتطوير التكنولوجي في إطار العمليات الاستثمارية. [2]

لذلك، اهتمت كثير من التشريعات بضرورة تعديل قوانينها المتعلقة بالملكية الفكرية، الصناعية أو التجارية بما يتناسب واستقطاب الاستثمارات الأجنبية، خاصة أنّ الدول ذات المستويات الأعلى لضمان الحماية القانونية اللازمة تكون أكثر قدرة وموثوقية على جذب الاستثمارات الأجنبية. [3]

وإدراكا من الدول لان وجود نظام قانوني قوي وفعال لحماية الملكية الفكرية يعزز جاذبية بيئة الاستثمار الخاصة بها. فالمستثمرون الأجانب يبحثون عن بيئة تضمن لهم

[1] – عبيوط محند واعلي، الاستثمارات الأجنبية في القانون الجزائري، دار هومة، الجزائر، ط2، 2014، ص133

[2] – المرجع نفسه، ص133.

[3] – محمد صلاح السباعي، استثمارات الشركات المتعددة الجنسيات في تكنولوجيا الطاقة المتجددة، المرجع السابق، ص99.

حماية قانونية لأفكارهم وابتكاراتهم، وذلك يسهم في زيادة الثقة وتحفيز التوجه نحو الاستثمار في تلك الدول، لذا اهتمت العديد من التشريعات بضرورة تعديل قوانين الملكية الفكرية، سواء كانت صناعية أو تجارية، ويتركز هذا الاهتمام على تحسين الحماية القانونية المتاحة للملكية الفكرية وزيادة مستوى الحماية القانونية، وتبسيط الإجراءات، وتوفير آليات لتسهيل الترخيص وتسجيل الحقوق الملكية، وتعزيز التعاون مع منظمات دولية ذات الصلة وتوفير بيئة أكثر قدرة وموثوقية للاستثمار الأجنبي. [1]

وفي هذا السياق، نصت المادة 24 من القانون 22-18 لدى إدراجها الأصول غير المادية ضمن الاستثمارات المنجزة الخاضعة لقانون الاستثمار، حيث جاء فيها : " تخضع لأحكام هذا القانون الاستثمارات المنجزة من خلال: اقتناء الأصول المادية أو غير المادية التي تندرج مباشرة ضمن نشاطات إنتاج السلع والخدمات في إطار إنشاء أنشطة جديدة وتوسيع قدرات الإنتاج و/أو إعادة تأهيل أدوات الإنتاج،". [2]

الفرع الثاني: الضمانات القانونية لحماية الملكية الفكرية

تم إدراج حماية الملكية الفكرية المتعلقة بالملكية الصناعية والتجارية كضمانة قانونية رئيسية في القانون الجديد للاستثمار. بهدف تعزيز المصداقية والصرامة في السوق الجزائرية ومنع تداول المنتجات المزيفة والمقلدة.

حيث تعتبر حماية الملكية الفكرية أحد العوامل الحاسمة في دعم الابتكار وتشجيع الاستثمار في الأنشطة التجارية والصناعية. من خلال تقديم ضمانات قانونية لأصحاب الابتكارات والعلامات التجارية والبراءات، يتم حماية حقوقهم القانونية ومنع الاستخدام غير المشروع أو التزوير لمنتجاتهم. [3]

[1]- عبيوط محند واعلي، الاستثمارات الأجنبية في القانون الجزائري، المرجع السابق، ص135

[2]- انظر المادة 24 من القانون 22-18 المتعلق بالاستثمار، المرجع السابق.

[3]- محمد صلاح السباعي، استثمارات الشركات المتعددة الجنسيات في تكنولوجيا الطاقة المتجددة، المرجع السابق، ص100.

وبالتالي ضمان تحقيق المنافسة المشروعة وهو الأمر الذي أكدت عليه المادة (8/2) من اتفاية انشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية على أهمية حماية الملكية الفكرية من المنافسة غير المشروعة حيث نصت على: " (الملكية الفكرية) تشمل الحقوق المتعلقة بما يلي:... – الحماية من المنافسة غير المشروعة"، فتمتّع الدولة بمركز تنافسي موثوق، من العوامل الرئيسية لجذب الاستثمار الأجنبي وقدرته على مواجهة الظروف الخارجية واستيعابها. [1]

ونصت المادة (9) من القانون 22–18 على ضرورة تكفّل الدولة بتوفير جميع الضمانات القانونية التي تحمي حقوق الملكية الفكرية من جميع أشكال المساس ببراءات الاختراع أو التقليد أو القرصنة أو السرقة، حيث جاء فيها :" تضمن الدولة حماية حقوق الملكية الفكرية طبقا للتشريع المعمول به. [2]

وقد عزّزت المادة (9) من قانون 22–18 التوجه الذي سارت عليه المادة (3) من القانون رقم 18–05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، نحو حظر هذه الأخيرة التعامل من طرف المؤرد الالكتروني، في مجال التجارة الإلكترونية، على جميع المنتجات أو تقديم الخدمات التي تمس بالملكية الفكرية أو الصناعية أو التجارية، فذكرت المادة (2/3) المتعلق بالتجارة الإلكترونية" غير أنه تمنع كل معاملة عن طريق الاتصالات الإلكترونية تتعلق ب :.– المنتجات التي تمس بحقوق الملكية الفكرية أو الصناعية أو التجارية".[3]

[1]– انظر المادة (8/2) من اتفاية انشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) الموقعة في استوكهولم في 14 يوليو 1967 ودخلت حيز التنفيذ سنة 1970 وعدلت سنة 1979. والويبو عبارة عن منظمة دولية حكومية أصبحت في عداد الوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة سنة 1974.

[2]– انظر المادة (9) من القانون رقم 22–18 المتعلق بالاستثمار، المرجع السابق.

[3]– انظر المادة (3) من القانون رقم 18–05 المؤرخ في 2 شعبان 1439هـ الموافق لـ 10 مايو 2018م، المتعلق بالتجارة الإلكترونية، (ج رج:28، الصادرة بتاريخ: 16 مايو 2018).

كما نصت المادة (22) من قانون الجمارك المعدلة بموجب المادة(9) من القانون رقم 17-04 المعدَّل والمتمم لقانون الجمارك على ما يلي:" يحظر استيراد وتصدير السلع المقلدة تمس بحق الملكية الفكرية كما هي معرفة في التشريع الساري المفعول.

ومن بين الاتفاقيات الثنائية المهمة التي وقعتها الجزائر هي اتفاقية التشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات بين الجزائر والولايات المتحدة الأمريكية. تركزت هذه الاتفاقية على حماية الأصول المستثمرة من قبل المواطنين والشركات في إقليم الدولة المضيفة، وتشمل أيضًا حماية الملكية الفكرية، حيث جاء في نص فقرة (10):" وإدراكا منهما لأهمية توفير حماية وتطبيق فعالين وملائمين لحقوق الملكية الفكرية والانضمام للاتفاقيات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية وتطبيقها فعليا". [1]

وتهدف هذه الاتفاقية إلى منع الانتهاكات والاستخدام غير المشروع للملكية الفكرية والحد من التزوير والمنتجات المقلدة، وتعزيز التعاون التجاري والاستثماري بين الجزائر والولايات المتحدة. وتوفر ضمانات للمستثمرين فيما يتعلق بحماية حقوق الملكية الفكرية، مما يعزز الثقة والمصداقية في البيئة الاستثمارية بين البلدين.

كما تخضع بدورها للحماية القانونية حقوق الملكية الفكرية على الاستثمارات التي ينجزها المتعاملون الاقتصاديون في بعض المناطق الحرة المخصصة للتكنولجيات الحديثة والتي تحظى بتحفيزات جمركية. هذا بنص المادة (15) من الأمر رقم 03-02 المتعلق بالمناطق الحرة، حيث ذكرت أن: " تصدر وتستورد المؤسسات المنشأة المنطقة الحرة ...

[1]- انظر الفقرة 10 من اتفاق حكومة الجمهورية الجزائرية الشعبية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية حول تنمية العلاقات التجارية والاستثمار، الملحق بالمرسوم الرئاسي رقم 02-05 المؤرخ في 22 ذي القعدة 1422هـ الموافق لـ 5 فبراير 2002م، يتضمن التصدي على الاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية حول تنمية العلاقات التجارية والاستثمار، الموقع بواشنطن في 13 يوليو 2001، (ج رج: 10، الصادرة بتاريخ 12 فبراير 2002).

بحرية، خدمات وبضائع تستلزمها إقامة المشروع وسيره ... باستثناء البضائع الممنوعة بصفة مطلقة ... التي تخالف القواعد التي تحكم الملكية الفكرية...". [1]

المطلب الثاني: ضمانات حماية الملكية الفكرية والاستثمار التكنولوجي المحلي

إضافةً إلى جذب الاستثمارات الأجنبية ذات الكفاءة التكنولوجية، فإن تقديم الضمانات القانونية الفعّالة لحماية الملكية الفكرية عبر القانون 22-18 يشجع أيضًا الاستثمارات المحلية على استيعاب التكنولوجيا والاستفادة منها. يتم ذلك من خلال تطوير الابتكار في مجال التكنولوجيا وتحويل المعرفة العلمية إلى قيمة اقتصادية[2] (الفرع الأول).

مع ذلك، ينبغي أن يكون للضمانات القانونية لحماية الملكية الفكرية حدودها، ولا يجب أن تكون عائقًا للابتكار ولا تعرقل إجراءات التنمية الاقتصادية. يجب أن يتم التوازن بين حماية حقوق الملكية الفكرية وتشجيع الابتكار وتطوير الاقتصاد (الفرع الثاني).

وبالإضافة إلى ذلك، يُولي القانون أيضًا أهمية متزايدة لمفهوم اقتصاد المعرفة، ويربط بين مجال البحث العلمي والقطاع الاقتصادي. يعزز هذا الربط التعاون بين الأكاديميين ورجال الأعمال لتحويل النتائج العلمية إلى منتجات وخدمات تجارية قابلة للتسويق، مما يساهم في تطور الاقتصاد وتعزيز التنافسية[3] (الفرع الثالث).

الفرع الأول: حماية الملكية الفكرية للابتكار المحلي

يُعطى الابتكار التكنولوجي أهمية كبيرة في القانون رقم 22-18، بغض النظر عن قطاع الاقتصاد الذي ينتمي إليه، سواء كانت الصناعة، الصناعة الصيدلانية، الفلاحة، الطاقات الجديدة والمتجددة، أو غيرها. تُؤكد المادة (2) من القانون على أهدافه في تعزيز التطور التكنولوجي والابتكار.

---

[1]- انظر المادة (15) من الأمر رقم 03-02 المتعلق بالمناطق الحرة، المرجع السابق

[2]- انظر المادة (2) من القانون رقم 18-22 المتعلق بالاستثمار، المرجع السابق.

[3]- انظر المادة (20) من القانون 22-18 ا

من جانب آخر، تُغطي المادة (9) من القانون رقم 22-18 جميع أنواع الاستثمارات، سواء كانت استثمارات أجنبية أو محلية، وتضمن حماية الملكية الفكرية لهذه الاستثمارات. ويتم تشميل مخابر البحث العلمي الجزائرية ضمن هذا الإطار، مما يؤكد أن القانون يهتم بحماية حقوق الملكية الفكرية في جميع المجالات التي يتم فيها الاستثمار، بغض النظر عن مصدر الاستثمار سواء كان داخليًا أو خارجيًا.

وعليه، ميّز المشرع الجزائري، من حيث المفهوم الاصطلاحي، بين الابتكار وبين الاختراع، في كون الأول يندرج ضمن المنظور التطبيقي للاستثمار وهذا بنص المادة (2/6) من القانون التوجيهي للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي رقم 15-12، كما عرفت ذات المادة الابتكار بأنه: " يعني وضع منتوج (سلعة أو خدمة) أو عملية جديدة او محسنة بشكل كبير أو أسلوب جديد للتسويق أو التنظيم في ممارسات المؤسسة وتنظيم محيط العمل او العلاقات الخارجية، يختلف الابتكار عن الاختراع لأنه يندرج في منظور تطبيقي".[1]

ونصت المادة (6) من الأمر رقم 03-07 المتعلق ببراءات الاختراع على أن الاختراع هو: " يعتبر الاختراع قابلا للتطبيق الصناعي إذا كان موضوعه قابلا للتصنيع أو الاستخدام في أي نوع من الصناعة". وبغض النظر عن المجال الذي يندرج فيه، يُعَدّ الابتكار أو الاختراع فكرة تنشأ عن مخترع يهدف إلى إيجاد حل لمشكلة محددة في مجال التقنية. يتم تطبيق هذه الفكرة عمليًا في القطاعات الاقتصادية وفقًا للدورة الاقتصادية، ويشمل ذلك أيضًا اختراع الخدمات. [2]

وبادرت الدولة إلى منح تحفيزات على الإنتاج العلمي بالنسبة للمؤسسات الناشئة المبتكرة، وذلك في مجال حماية براءات الاختراع القابلة للتطبيق الصناعي ، ووضعت

[1]- انظر المادة (2/6) من القانون رقم 15-12 التوجيهي للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، المرجع السابق.

[2]- انظر المادة (6) من الأمر رقم 03-07 المؤرخ في 19 جمادى الأولى 1424هـ الموافق لـ 19 يوليو 2003م، المتعلق ببراءات الاختراع (ج رج: 44، الصادرة بتاريخ: 23 يوليو 2003).

الوسائل اللازمة، خاصة القانونية منها، من أجل حماية نتائج البحث العلمي ونقلها واستغلالها على الصعيد الاقتصادي.

وبادرت الدولة إلى توفير حوافز لتعزيز الإنتاج العلمي فيما يتعلق بالشركات الناشئة المبتكرة، وذلك في مجال حماية براءات الاختراع التي يمكن تطبيقها صناعيًا . قدمت الحكومة وسائل ضرورية، بما في ذلك التدابير القانونية لحماية نتائج البحث العلمي ونقلها واستغلالها على الصعيد الاقتصادي . حيث تهدف هذه الخطوات إلى تشجيع التطوير التكنولوجي وتعزيز الابتكار في القطاع العام والخاص، وتعزيز التنافسية وتحقيق التقدم الاقتصادي من خلال استثمار النتائج العلمية في إنشاء منتجات وخدمات جديدة ومبتكرة. [1]

من جانب آخر، أض افت المادة (10) من الأمر رقم 03-07 المتعلق ببراءات الاختراع، حق التملك المشمول بالحماية القانونية لملكية صاحب الاختراع، ويمكن أن يمتد إلى خَلَفه، كما يمكن أن يكون مشتركا مع مخترعين آخرين.

ويتم حماية الاختراع عن طريق إصدار وثيقة تسمى "براءة الاختراع"، تصدرها الهيئة المكلفة بحماية الاختراعات الجديدة والناتجة عن نشاط اختراعي والقابلة للتطبيق الصناعي. هذا ما يعزز حقوق المخترع ويوفر له الحماية القانونية اللازمة للاستفادة من اختراعه وتحقيق الاستفادة الاقتصادية منه. [2]

كما توجه القانون رقم 17-02 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلى ضرورة اتخاذ الدولة تدابير لدعم وتعزيز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال الابتكار في التكنولوجيات الحديثة، حيث نصت المادة (15) على "... تشجيع وتعزيز ثقافة المقاولة وكذا التكنولوجيات الحديثة والابتكار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة". [3]

[1]- عبيوط محند واعلي، الاستثمارات الأجنبية في القانون الجزائري، المرجع السابق، ص137.

[2]- انظر المادة (10) من الأمر رقم 03-07 المتعلق ببراءات الاختراع، المرجع السابق.

[3]- انظر المادة (15) من القانون رقم 17-02 المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1438هـ الموافق لـ 10يناير 2017م، المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، (ج رج: 02، الصادرة بتاريخ: 11 يناير 2017).

فمن خلال نص المادة نلاحظ أن القانون يهدف إلى تعزيز القدرات التنافسية وتطوير قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة من خلال تشجيع الابتكار واعتماد التكنولوجيا الحديثة.

هذه التدابير تهدف إلى تعزيز الابتكار وتطوير المنتجات والخدمات الجديدة، وتعزيز قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التنافس في سوق الابتكار وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وغيرها من المجالات الحديثة . تأتي هذه الجهود في إطار تعزيز التنمية الاقتصادية وتعزيز دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد المحلي.

هذا وقد سلطت المادة (26) من القانون 22-18 الضوء على أهمية الاستثمار في جميع القطاعات الاقتصادية التي تساهم في خلق الثروة وتوفير فرص عمل جديدة، بما في ذلك القطاعات المتعلقة بالتجارة الإلكترونية، حيث نصت المادة (4) من القانون رقم 18-05 المتعلق بالتجارة الالكترونية على: "يمكن أن تكون الاستثمارات الداعمة لأنشطة التجارة الالكترونية موضوع تدابير تحفيزية طبقا للتشريع المعمول به".[1]

أو قطاع الاتصالات اللاسلكية فجاء في نص اتفاقية استثمار بين الوكالة الجزائرية لتطوير الاستثمار والشركة الوطنية للاتصالا المتنقلة : باعتبار ما يأتي: " ... أنه رخص للمستثمر بأن يقيم يوستغل في الجزائر وأن يقدم خدمات ذات الصلة باستغلال هذه الشبكة، وهذا بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-09 االموافق لـ 1 يناير 2009 والمتضمن الموافقة على منح رخصة إقامة شبكة عمومية للمواصلات اللاسلكية الخلوية من نوع GSM واستغلالها، وتوفير خدمات المواصلات اللاسلكية للجمهور...". [2]

أو الفلاحة أو الطاقات الجديدة والمتجددة التي أبرزها هذا القانون، حيث عزّزت الوزارة المكلفة بالطاقات المتجددة الدور الذي يلعبه البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، لاسيما في ترقية الابتكار وهو ما يؤكده نص المادة (6) من المرسوم التنفيذي رقم 20-322المحدد

[1]- انظر المادة (4) من القانون رقم 18-05 المتعلق بالتجارة الالكترونية، المرجع السابق.

[2]- راجع نص اتفاقية الاستثمار بين الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار من جهة والشركة الوطنية للاتصالات المتنقلة (KSC) من جهة أخرى، المنشورة في ج رج:07، الصادرة بتاريخ 9محرم 1428هـ الموافق لـ 28 يناير 2007.

لصلاحيات وزير الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة: " يشارك وزير الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة مع القطاعات المعنية في نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي... ويقترح كل إجراء لترقية الابتكار التكنولوجي في مجال استعمال الطاقات المتجددة...". [1]

وتتمتع براءة الاختراع في الاستثمارات بحقوق الملكية الفكرية دون تمييز من حيث مكان تسجيل الاختراع وهو الأمر الذي أكدته المادة (1/2) من اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية : " يتمتع رعايا كل دولة من دول الاتحاد في جميع دول الاتحاد الاخرى بالنسبة لحماية الملكية الصناعية بالمزايا التي تمنحها أو قد تمنحها مستقبلا قوانين تلك الدول للمواطنين...". [2]

وفيما يتعلق بالمجال التكنولوجي الذي يتم الاستثمار فيه، سواء كانت المنتجات مستوردة أو محلية، يُولى اهتمامًا خاصًا لبراءات الاختراع ودورها في دعم نجاح التحوّل التكنولوجي. فقد تمنح البراءات الاختراعية للمؤسسات الناشئة الوطنية أهمية إضافية لتعزيز تطوير وتحويل التكنولوجيا.

بالإضافة إلى ما تقدّم، يبدو تطوير الابتكار التكنولوجي وحمايته القانونية ذات أهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني حيث ذكرت المادة (20) من الأمر رقم 03-04 المتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات الاستيراد البضائع وتصديرها: " تكلف الوكالة (الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية) بما يأتي: – مساعدة المتعاملين الجزائريين في تجسيد علاقات العمل مع شركائهم الأجانب، – ترقية نوعية العلامة للمنتوج الجزائري بالخارج". [3]

[1]– انظر المادة(6) من المرسوم التنفيذي رقم 20-322 المؤرخ في 6 ربيع الثاني 1442هـ الموافق لـ22 نوفمبر 2020، المحدد لصلاحيات وزير الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة، (ج رج: 69، الصادرة بتاريخ 22 نوفمبر 2020).

[2]– انظر المادة (1/2) من اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية المؤرخ في 1983م المعدلة.

[3]– انظر المادة (20) من الأمر رقم 03-04 المؤرخ في 19 جمادى الأولى 1424هـ الموافق لـ 19 يوليو 2003م، المتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات الاستيراد البضائع وتصديرها، (ج رج: 43، الصادرة بتاريخ 20 يوليو 2003).

كما هو الأمر بالنسبة للتجارة الدولية، فقد جاء في نص المادة (7) بعنوان: الأهداف، من اتفاقية التجارة في الملكية الفكرية: "تسهم حماية وإنفاذ الملكية الفكرية في تشجيع روح الابتكار التكنولوجي ونقل وتعميم التكنولوجيا، بما يحقق المنفعة المشتركة لمنتجي المعرفة التكنولوجية ومستخدميها بالأسلوب الذي يحقق الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية ...". [1]

كما أضافت ديباجة اتفاقية انشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية: "ورغبة منها (المنظمة) في دعم حماية الملكية الفكرية في جميع أنحاء العالم بهدف تشجيع النشاط الابتكاري، ورغبة منها في تطوير ... مجالات حماية الملكية الصناعية...". [2]

الفرع الثاني: حظر تقييد الملكية على براءة الاختراع

من المعروف أن الدول المتقدمة تسيطر بشكل كبير على الأسواق العالمية في مجال التكنولوجيا، وهي حريصة على حماية شركاتها وابتكاراتها. وبالتالي، أصبح من الصعب ضمان نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية دون وجود نظام قانوني فعال يوفر حماية للابتكارات والاختراعات التي تستخدم لتلبية احتياجات استثماراتها.

ومن جهة أخرى، يؤدي استحواذ واحتكار حقوق الملكية الفكرية للشركات، وخاصة الشركات الأجنبية، إلى عدم قدرة الشركات المحلية على المنافسة. فعدم حصولها على تراخيص لاستغلال براءات الاختراعات يقيّدها من المشاركة الفعالة في السوق، نظرًا لقلة المعرفة والخبرات المتاحة لديها. وهذا يجبرها على الاعتماد على نظام التراخيص الإجبارية لاستخدام تلك الابتكارات. [3]

[1]– انظر نص المادة (7) من الملحق رقم (1) من اتفاقية التجارة في الملكية الفكرية للمنظمة العالمية للتجارة.

[2]– إرزيل الكاهنة، عن تأقلم قوانين المنافسة الجزائرية مع أحكام المنظمة العالمية للتجارة، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، المجلد54، العدد3، 2017، ص466.

[3]– المرجع نفسه، ص466.

لذلك حظرت المادة (8) لاتفاقية التجارة في الملكية الفكرية أن تلجأ الدول إلى اتخاذ تدابير تعرقل الاقتصاد، بوضع قوانين وتنظيمات أو تعديلها في القطاعات ذات الأهمية الحيوية للتنمية الاقتصادية والتطور التكنولوجي ما لم تكن متسقة مع أحكام الاتفاقية. [1]

كما حظرت ذات المادة (2/8) حائزي حقوق الملكية الفكرية من إساءة استخدامها ومنع اللجوء إلى ممارسات تسفر عن تقييد غير معقول للتجارة أو تؤثر سلبا على النقل الدولي للتكنولوجيا ، حيث جاء في نصها: " قد تكون هناك حاجة لاتخاذ تدابير يشترط اتساقها مع أحكام الاتفاق الحالي، لمنع حائزي حقوق الملكية الفكرية من إساءة استخدامها، أو منع اللجوء إلى ممارسات تسفر عن تقييد غير معقول للتجارة أو تؤثر سلبا لى النقل الدولي للتكنولوجيا".[2]

الفرع الثالث: تشجيع اقتصاد المعرفة في القطاع الاقتصادي

أولت الدولة من خلال نص المادة (20) من القانون 22-18 اهتماما باقتصاد المعرفة باعتباره عنصرا جوهريا وفعالا في الاستثمار التكنولوجي ، الذي يعتبر أحد المقومات الأساسية للتطوير القطاعات الاقتصادية، بقولها : "... إعطاء الأفضلية للتحويل التكنولوجي وتطوير الابتكار واقتصاد المعرفة".

تُولى اهتمامًا كبيرًا لتقدير قيمة نتائج البحث العلمي والمعرفة والمهارات التي يمكن استخدامها وتسويقها . وتتم هذه العملية من خلال تشجيع وتحفيز المشاركين في القطاع الاقتصادي على الاستثمار في التطوير التكنولوجي وتعزيز البحوث العلمية، وخاصة في القطاعات المتكاملة في الاقتصاد الوطني التي تساهم في خلق الثروة. [3]

[1]- انظر المادة (8) من لاتفاقية التجارة في الملكية الفكرية، المرجع السابق.

[2]- انظر المادة (2/8) من لاتفاقية التجارة في الملكية الفكرية، المرجع السابق.

[3]- انظر المادة (20) من القانون 22-18، المتعلق بالاستثمار، المرجع السابق.

وقد تم تضمين هذا الاهتمام في الدستور الجزائري لعام 2020، من خلال إنشاء المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات كهيئة استشارية، وكذلك إنشاء الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيا كهيئة مستقلة تركز على الجوانب العلمية والتكنولوجية.

تهدف هذه المؤسسات إلى تعزيز التعاون بين القطاعات العلمية والتكنولوجية والاقتصادية، وتعزيز نقل التكنولوجيا والابتكار، وتشجيع البحوث العلمية ذات الصلة بالتطور الاقتصادي. من خلال هذه الهيئات، يمكن توجيه الجهود وتعزيز التعاون بين القطاعين العام والخاص وتعزيز الاستفادة من النتائج البحثية وتحويلها إلى حلول تكنولوجية قابلة للتطبيق في القطاع الاقتصادي. [1]

حيث نصت المادة (217) من الدستور على: " يتولى المجلس على الخصوص، المهام الآتية – ترقية البحث الوطني في مجال الابتكار التكنولوجي والعلمي، – اقتراح التدابير الكفيلة بتنمية القدرات الوطنية في مجال البحث والتطوير، – تقييم فعالية الأجهزة الوطنية المتخصصة في تثمين نتائج البحث لفائدة الاقتصاد الوطني في إطار التنمية المستدامة...". [2]

في نفس السياق جاءت المادة (4) من القانون 15-21 المتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي : " يمكن المتعاملين الاقتصاديين الاستثمار في المجهود الوطني لترقية البحث العلمي والتطوير التكنولوجي ويستفيدون مقابل ذلك من إجراءات تحفيزية وتشجيعية تحدد بموجب قوانين المالية".

[1]– دستور الجمهورية الجزائرية الدميقراطية الشعبية 2020 الصادر بموجب مرسوم رئاسي رقم 20-442 المؤرخ في 15 جمادى الأولى 1442هـ الموافق لـ 30 ديسمبر 2020، يتعلق بإصدار وتعديل الدستور، (ج رج:82، الصادرة بتاريخ: 30 ديسمبر 2020).

[2]– انظر المادة (217) من الدستور، المرجع نفسه.

يظهر من خلال هذه المادة الأهمية القصوى للبحث العلمي في جعل مفهوم اقتصاد المعرفة يشكل القاطرة التي يقودها المتعاملون الاقتصاديون للمساهمة بالنهوض بالاقتصاد الجزائري. [1]

[1]– انظر المادة (4) من القانون 15–21 المتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي.

خلاصة الفصل:

من خلال هدا الفصل لاحظنا تركز فعاليات التحول الرقمي في الجزائر على تعزيز اقتصاد المعرفة في القطاع الاقتصادي، وذلك من خلال إعطاء أهمية كبيرة للابتكار وتشجيعه في القطاعات المختلفة. يتضمن ذلك تقديم حوافز للشركات لتطوير الحلول الرقمية واستخدام التكنولوجيا الحديثة لتحسين عملياتها وزيادة إنتاجيتها.

كما يعمل قانون الاستثمار على حظر تقييد الملكية على براءة الاختراع، مما يعني أن المخترعين والشركات لديهم حقوق حصرية على اختراعاتهم ومنتجاتهم الرقمية. هذا يعزز التنافسية ويحفز الابتكار في البلاد.

وتُولي الجزائر اهتمامًا كبيرًا لحماية الملكية الفكرية للابتكار المحلي، مما يشجع المبتكرين الجزائريين على تطوير وتسويق ابتكاراتهم داخل البلاد وعبر الحدود. توفر الحماية القانونية للملكية الفكرية ضمانات للمخترعين والشركات، مما يحفزهم على استثمار مزيد من الجهود والموارد في البحث والتطوير والابتكار.

كما يوفر القانون ضمانات لحماية الملكية الفكرية والاستثمار التكنولوجي المحلي، مما يشجع الشركات الوطنية والمستثمرين على الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والابتكارات الرقمية الأخرى في الجزائر. توفر هذه الضمانات الاستقرار والحماية للمستثمرين، مما يعزز نمو قطاع التكنولوجيا في البلاد ويؤدي إلى تحسين البنية التحتية الرقمية وتعزيز التنمية الاقتصادية.

الخاتمة

الخاتمة:

في ختام هذه الدراسة توصلنا إلى أن قانون الاستثمار الجزائري يتعلق بالتشريعات والأنظمة التي تنظم الاستثمار في الجزائر ، ويهدف هذا القانون إلى توفير بيئة ملائمة وجاذبة للاستثمار ، وتعزيز التنمية الاقتصادية في البلاد.

كما تهدف النصوص والاتفاقيات التي أبرمتها الدولة الجزائرية إلى منع أي تدابير غير مشروعة تعوق الاستثمار وتحد من المنافسة العادلة، وتوفر الضمانات القانونية اللازمة للمستثمرين الأجانب لحماية استثماراتهم وتشجيعهم على الاستثمار في الدولة. ومن خلال ضمان حماية الملكية الفكرية، يتم تعزيز التنافسية الشرعية والاقتصاد المزدهر.

كما أن سعي الدولة الجزائرية لتوفير هياكل قاعدية مناسبة يسهم في زيادة جاذبية استثمارات التراخيص براءات الاختراع للمستثمر المحلي ، فيمكنه الاستفادة الكاملة من التراخيص وتطوير مشاريعه بشكل متكامل، مما يعزز تنافسيته وقدرته على تحقيق المزيد من الفوائد على المدى الطويل. وبالتالي يتم تحقيق توازن مربح لكلا الطرفين، حيث يستفيد المستثمر المحلي من التكنولوجيا والمعرفة الفنية، وتستفيد الدولة من تحسين البنية التحتية وتطوير الصناعة المحلية.

النتائج:

– يُعتبر الاستثمار في التحول الرقمي قضية مهمة في العديد من الدول، بما في ذلك الجزائر، حيث تعمل الحكومات على تعزيز بنية التحول الرقمي وتوفير البيئة المناسبة للاستثمار في هذا المجال.

– يشمل التحول الرقمي تبني التكنولوجيا الرقمية في جميع جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك التجارة الإلكترونية، والتكنولوجيا المالية، والحوكمة الرقمية، والتعليم الإلكتروني، والخدمات الحكومية الرقمية، وغيرها.

ومن بين المستجدات الرامية لإرساء التحول الرقمي في قانون الاستثمار 22-18 نجد:

- توفير الحوافز المالية والضريبية للشركات التي تستثمر في التكنولوجيا الرقمية وتطوير حلول رقمية مبتكرة.

- توفير البنية التحتية الرقمية المطلوبة، مثل الاتصالات السريعة والشبكات اللاسلكية، وتوفير الإنترنت عالي السرعة.

- توفير التدريب والتعليم المناسب للكوادر البشرية للعمل في مجال التكنولوجيا الرقمية وتطوير المهارات اللازمة.

- تسهيل إجراءات التراخيص والتسجيل للشركات التكنولوجية الناشئة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

- تشجيع التعاون والشراكات بين القطاع الخاص والقطاع العام في مجال التحول الرقمي.

- إن تهيئة الهياكل القاعدية المستوعبة لاستثمارات التراخيص براءات الاختراع هي عنصر أساسي يجب الانتباه إليه من قبل الدولة.

- إنشاء بنية قانونية لتنظيم الاستثمار في قطاع التكنولوجيا الرقمية، بما في ذلك تشجيع إنشاء شركات ناشئة وتقديم حوافز للاستثمار في هذا القطاع.

- يمكن للمستثمرين الاستثمار في الشركات التقنية الناشئة والابتكارية التي تعمل في مجالات مثل الذكاء الاصطناعي، والتكنولوجيا الحيوية، والتجارة الإلكترونية، والتطبيقات الذكية، وغيرها الكثير.

- هذه الاستثمارات قد توفر عوائد مرتفعة وتسهم في تطوير صناعات جديدة وخلق فرص عمل.

– يمكن أن يؤدي التأهيل التكنولوجي إلى زيادة الإنتاجية وتحسين جودة المنتجات أو الخدمات، وتقليل التكاليف وتحسين كفاءة العمليات.

– يُعتبر الاستثمار عن طريق التأهيل التكنولوجي طريقة فعالة لتعزيز التكنولوجيا والابتكار وتعزيز قدرة الشركات والدول على المنافسة في السوق العالمية.

– يمكن للتحول الرقمي تحسين كفاءة وإنتاجية الاستثمارات الحالية . من خلال اعتماد التكنولوجيا الرقمية والأتمتة والتحليلات البيانية.

– يمكن للشركات والمؤسسات تحسين أداء عملياتها وتقليل التكاليف وزيادة الإنتاجية.

– يُمكن استخدام الحوسبة السحابية وتقنيات الذكاء الاصطناعي وتطبيقات البلوكشين والروبوتات والأتمتة لتحسين سلاسل الإمداد وإدارة المخزون وتحليل البيانات والتواصل مع العملاء .

– تبسيط إجراءات التراخيص وتسهيل إجراءات إنشاء الشركات الناشئة والشركات التكنولوجية، وتقديم دعم للابتكار والبحث والتطوير في مجال التكنولوجيا الرقمية.

التوصيات:

– يتطلب التحول الرقمي تغييرًا ثقافيًا وتنظيميًا في المؤسسات والمجتمعات . يشمل ذلك تغيير العقلية والمنهجية القائمة على الورق والانتقال إلى العمل الإلكتروني والتعاون الرقمي والابتكار .

– يتطلب التحول الرقمي أيضًا توفير التدريب والتأهيل المناسب للعاملين لمواكبة التغييرات التكنولوجية واستخدام الأدوات الرقمية بفعالية.

– تطوير البنية التحتية الرقمية وتوفير الاتصالات والشبكات الضرورية لدعم التحول الرقمي والاستثمار في قطاع التكنولوجيا.

– تشجيع التعاون بين القطاع العام والقطاع الخاص والشركاء الأجانب لتعزيز التطوير التقني ونقل التكنولوجيا

– تعزيز حماية الملكية الفكرية وتشجيع حقوق الملكية الفكرية للشركات العاملة في مجال التكنولوجيا الرقمية، مما يعزز الثقة في الاستثمار في هذا القطاع.

وبشكل عام يجب أن تعمل الدولة على تطوير قدراتها التقنية والمعرفية، وتعزيز البنية التحتية اللازمة، وتشجيع التعليم والتدريب المستمر، من أجل تعزيز قدرتها على استيعاب التكنولوجيا المستوردة والاستفادة الكاملة من الاستثمارات.

وفي الأخير نقول أن اتباع الجزائر لاستراتيجية تعزيز الاستثمار التكنولوجي وتطوير قدراتها المحلية في مجال البحث العلمي والتكنولوجيا، وذلك من خلال توفير الضمانات القانونية اللازمة وتعزيز اقتصاد المعرفة وربطه بالاقتصاد الوطني.

فعندما يتم تنفيذ التحول الرقمي بنجاح، يتم تحويل العمليات التقليدية إلى عمليات رقمية تستفيد من التكنولوجيا وتساهم في تحسين كفاءة العمل وتعزيز الابتكار وتقديم تجارب متميزة للعملاء. بالإضافة إلى ذلك، يتطلب التحول الرقمي تغيير الثقافة التنظيمية وتطوير مهارات وقدرات العاملين للتكيف مع التغييرات التقنية والتحولات الرقمية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

- **المراجع باللغة العربية:**

01 – النصوص القانونية:

– دستور الجمهورية الجزائرية الدميقراطية الشعبية 2020 الصادر بموجب مرسوم رئاسي رقم 20–442 المؤرخ في 15 جمادى الأولى 1442هـ الموافق لـ 30 ديسمبر 2020، يتعلق بإصدار وتعديل الدستور، (ج رج:82، الصادرة بتاريخ: 30 ديسمبر 2020).

– اتفاقية انشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) الموقعة في استوكهولم في 14 يوليو 1967 ودخلت حيز التنفيذ سنة 1970 وعدلت سنة 1979. والويبو عبارة عن منظمة دولية حكومية أصبحت في عداد الوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة سنة 1974.

– اتفلق ملحق بالمرسوم الرئاسي رقم 01–366 المؤرخ في 27 شعبان 1422هـ الموافق لـ 13 نوفمبر 2001، المتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية الأرجنتينية حول الترقية والحماية المتبادلتين للاستثمارات الموقع بالجزائر في 4 أكتوبر 2000، (ج رج: 69، الصادرة بتاريخ: 18 نوفمبر 2001).

– اتفاق حكومة الجمهورية الجزائرية الشعبية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية حول تنمية العلاقات التجارية والاستثمار، الملحق بالمرسوم الرئاسي رقم 02–05 المؤرخ في 22 ذي القعدة 1422هـ الموافق لـ 5 فبراير 2002م، يتضمن التصدي على الاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية حول تنمية العلاقات التجارية والاستثمار، الموقع بواشنطن في 13 يوليو 2001، (ج رج: 10، الصادرة بتاريخ 12 فبراير 2002).

– اتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الشعبية وحكومة جمهورية كوريا حول التعاون الاقتصادي والتكنولوجي، المرفق للمرسوم الرئاسي رقم 02–58 المؤرخ في 22 ذي القعدة 1422هـ الموافق لـ 05 فبراير 2002م، يتضمن التدصيق عل الاتفاق بين حكومة

الجمهورية الجزائرية الشعبية وحكومة جمهورية كوريا حول التعاون الاقتصادي والتكنولوجي بسيول في 9 أفريل 1997، (ج رج:10، الصادرة بتاريخ: 12 فبراير 2002).

- الملحق رقم (1) من اتفاقية التجارة في الملكية الفكرية للمنظمة العالمية للتجارة.

- اتفاقية الاستثمار بين الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار من جهة والشركة الوطنية للاتصالات المتنلقة (KSC) من جهة أخرى، المنشورة في ج رج: 07، الصادرة بتاريخ 9محرم 1428هـ الموافق لـ 28 يناير 2007.

- القانون رقم 04-04 المؤرخ في 5 جمادى الأولى 1425هـ الموافق لـ 23 يونيو 2004م، المتعلق بالتقييس، (ج رج:41، الصادرة بتاريخ 27 يونيو 2004).

- القانون رقم 17-02 المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1438هـ الموافق لـ 10يناير 2017م، المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، (ج رج: 02، الصادرة بتاريخ: 11 يناير 2017).

- القانون رقم 17-04 مؤرخ في 19 جمادى الاولى 1438هـ املوافق لـ 16 فبراير 2017م، يعدل ويتمم القانون رقم 79-07 المؤرخ في 26 شعبان 1399هـ الموافق لـ 21 يوليو 199م والمتضمن قانون الجمارك، (ج جر ج: 11، الصادرة بتاريخ: 19 فبراير 2017).

- القانون رقم 18-05 المؤرخ في 2 شعبان 1439هـ الموافق لـ 10 مايو 2018م، المتعلق بالتجارة الإلكترونية، (ج رج:28، الصادرة بتاريخ: 16 مايو 2018).

- القانون رقم 18/22 مؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1443هـ الموافق لـ 24 يوليو سنة 2022، يتعلق بالاستثمار، (ج رج:50، صادرة بتاريخ 28 يوليو 2022م).

- القانون رقم 15-21 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1437هـ الموافق لـ 30 ديسمبر 2015 المتضمن القانون التوجيهي للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، (ج رج: 71، الصادرة بتاريخ، 30 ديسمبر 2015).

- الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان 1395هـ الموافق لـ 26 سبتمبر 1975، يتضمن التقنين التجاري الجزائري، (ج ر ج: 101، الصادرة بتاريخ 19 ديسمبر 1975)، معدل ومتمم.

- الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 01 جمادى الثانية 1422هـ الموافق لـ 20 غشت 2001م، يتعلق بتطوير الاستثمار، (الجريدة الرسمية: 47، الصادرة بتاريخ 20 غشت 2001).

- الأمر رقم 03-02 المؤرخ في 19 جمادى الأول 1424هـ الموافق لـ 19 يوليو 2003، المحدد للقواعد المنظمة للمناطق الحرة، (ج رج: 43، الصادرة بتاريخ: 20 يوليو 2003).

- الأمر رقم 03-04 المؤرخ في 19 جمادى الأولى 1424هـ الموافق لـ 19 يوليو 2003م، المتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات الاستيراد البضائع وتصديرها، (ج رج: 43، الصادرة بتاريخ 20 يوليو 2003).

- الأمر رقم 03-07 المؤرخ في 19 جمادى الأولى 1424هـ الموافق لـ 19 يوليو 2003م، المتعلق ببراءات الاختراع (ج رج: 44، الصادرة بتاريخ: 23 يوليو 2003).

- المرسوم التنفيذي رقم 20-322 المؤرخ في 6 ربيع الثاني 1442هـ الموافق لـ 22 نوفمبر 2020، المحدد لصلاحيات وزير الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة، (ج رج: 69، الصادرة بتاريخ 22 نوفمبر 2020).

02 - الكتب:

- إبراهيم متوالي حسن المغربي، دور حوافز الاستثمار في تعجيل النمو الاقتصادي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط1، 2015.

- حسن جعفر الطائي، تكنولوجيا المعلومات وتطبيقاتها، دار البداية ناشرون وموزعون، عمان، ط1، 2013.

- عمر سعد الله، قانون التجارة الدولية ، النظرية المعاصرة، دار هومة، الجزائر، ط 2، 2009.

- مصطفى سلامة، منظمة التجارة العالمية، النظام الدولية للتجارة الدولية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ط1، 2006.

- معاوية عثمان الحداد، القواعد المنظمة لجذب الاستثمار الاجنبي، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2015.

- محمد صلاح السباعي بكري، استثمارات الشركات المتعددة الجنسيات في تكنولوجيا الطاقة المتجددة، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ط1، 2017.

03 - المقالات والدراسات:

- إرزيل الكاهنة، عن تأقلم قوانين المنافسة الجزائرية مع أحكام المنظمة العالمية للتجارة، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، المجلد 54، العدد3، 2017.

- آسيا عطيل، الاستثمار الأجنبي المباشر كآلية لتحويل التكنولوجيا إلى الدول النامية – إضاءة على تجربة الصين وسبل الاستفادة منها في الجزائر–، مجلة دراسات اقتصادية، مركز البصيرة للبحوث والخدمات التعليمية،الجزائر، المجلد20، العدد02، 2019.

- خالد مخلف الجنفاوي، التحول الرقمي للمؤسسات الوطنية وتحديات الأمن السيبراني من وجهة نظر ضباط الشرطة الأكاديميين بالكويت، المجلة العربية للآداب والدراسات الانسانية، المجلد5، العدد19، يوليو 2021.

- علي أسامة عبد السلام، التحول الرقمي للجامعات المصرية، المتطلبات والآليات، المجلس العالمي لجمعيات التربية المقارنة، الجمعية المصرية للتربية المقارنة والإدارة التعليمية، مجلد1، العدد2011،33.

- صبحي محمد اسماعيل، مهدي معيض السلطان، محددات الاستثمار، مقال منشور على موقع - https://almerja.net/reading.php?idm=160057

- محمد فتحي عبد الرحمان، إستراتيجية مقترحة لتحويل جامعة المينا إلى جامعة ذكية في ظل توجهات التحول الرقمي والنموذج الإماراتي لجامعة حمدان بن محمد الذكية، مجلة جامعة الفيوم للعلوم التربوية والنفسية، المجلد 14، العدد6، 2020.

-المداخلات:

- يونس أبو سمرة مرعي، أهمية التحول الرقمي في القطاع المصرفي، دراسة ميدانية بالتطبيق على مصرف الراجحي بالمملكة العربية السعودية، المؤتمر السنوي الرابع والعشرون لبحوث الأزمات بعنوان إدارة التحول الرقمي لتطبيق رؤية مصر 2030، جامعة عين شمس، 2019.

04 - الأطاريح والمذكرات:

- رحمون شتوح، نظام الاستثمار في الجزائر، على ضوء الاتفاقيات الثنائية الجزائرية الفرنسية، أطروحة دكتوراه في قانون الأعمال والملكية الفكرية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1، 2022.

- زهير حافظي، الأنظمة الآلية ودورها في تنمية الخدمات الأرشيفية، دراسة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الدكتوراه، تخصص علم المكتبات، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة الاخوة منتوري، قسنطينة، 2008.

- عبد الرزاق مساعدية، تحولات القراءة في العصر الرقمي (طلبة الدراسات العليا بجامعة أحمد بوقرة نموذجا)، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم المكتبات والعلوم الوثائقية، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة وهران، 2015،.

- عبد الكريم عداش، الاستثمار الأجنبي المباشر وآثاره على الاقتصاد الجزائري خلال الفترة 1996-2005، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2008.

- مختار حماد، تأثير الإدارة الالكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلوم الدولية، الجزائر، 2007.

- نمري نصر الدين، الموازنة الاستثمارية ودورها في ترشيد الإنفاق الاستثماري، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل درجة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، 2009.

05 – المحاضرات:

- حياة براهيمي بن حراث، سياسة واستراتيجية الاستثمار، مطبوعة علمية بيداغوجية مقدمة لطلبة السنة ثالثة ليسانس مالية المؤسسة، كلية العلوم الا قتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2020.

المراجع باللغة الأجنبية:

1- Books / Ouvrages.

- Dennis,furst.Digital Transformation Strategy in Multinational Companies : A Qualitative Analysis ON LINE[.Master Thesis : MSc International Business & Management.Groningen: Faculty of Economics and Business of groningen,2020

الفهرس

العنوان	الصفحة
مقدمة	1
الفصل الأول: الأحكام العامة للاستثمار والتحول الرقمي	6
المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للاستثمار	7
المطلب الأول: ماهية الاستثمار	7
المطلب الثاني: أدوات ومحددات الاستثمار	12
المبحث الثاني: الإطار المفاهيمي للتحول الرقمي	17
المطلب الأول: مفهوم التحول الرقمي	17
المطلب الثاني: دوافع وممكنات تنفيذ التحول الرقمي	24
خلاصة الفصل	36
الفصل الثاني: متطلبات التحول الرقمي في ظل قانون الاستثمار (18/22)	38
المبحث الأول: استهداف الاستثمار في التكنولوجيا ضمن القطاعات ذات الأولوية	39
المطلب الأول: إنشاء الاستثمار التكنولوجي وتأهيله	39
المطلب الثاني: الاستثمار في تحويل ونقل التكنولوجيا	45
المبحث الثاني: الضمانات المتعلقة بالاستثمار التكنولوجي	53
المطلب الأول: ضمانات الاستثمار في التكنولوجيا	53
المطلب الثاني: ضمانات حماية الملكية الفكرية والاستثمار التكنولوجي المحلي	58
خلاصة الفصل	67
الخاتمة	69
قائمة المراجع	74

ملخص:

يولي قانون الاستثمار رقم 22-18 أهمية كبيرة للاستثمار في التكنولوجيا من أجل خدمة وتنمية الاقتصاد الوطني، حيث يهدف من خلال نصوصه إلى دعم وتشجيع الاستثمار في الأبحاث والتطوير والابتكار التقني، وهذا من شأنه أن يساعد في تطوير قطاعات الاقتصاد الرقمي وزيادة الاستثمار في هذه القطاعات ، والتي من شأنها ترقية الاقتصاد والمنتوج الوطني، وكذا تحسين التنافسية على مستوى التجارة الدولية، كما يمكن للتحول الرقمي أن يساعد في تحسين كفاءة الشركات وزيادة الإنتاجية من خلال الاستفادة من التكنولوجيا الحديثة وتحسين عمليات الإنتاج والتسويق والتوزيع، زيادة الاستثمار في التكنولوجيا والابتكار.

الكلمات المفتاحية: التحول الرقمي، تنمية، استثمار، تكنولوجيا، اقتصاد

Abstract*:*

Law No. 22-18 emphasizes the significant importance of investing in technology for the service and development of the national economy. Through its provisions, it aims to support and encourage investment in research, development, and technological innovation. This, in turn, helps in the development of digital economy sectors and increases investment in these areas, which promotes the national economy and output while enhancing competitiveness in international trade. Furthermore, digital transformation can improve company efficiency and productivity by leveraging modern technology and enhancing production, marketing, and distribution processes. Increased investment in technology and innovation is crucial in this regard.

Keywords: Digital transformation, development, investment, technology, economy.

Résumé*:*

La loi n° 22-18 met l'accent sur l'importance considérable de l'investissement dans la technologie pour le service et le développement de l'économie nationale. À travers ses dispositions, elle vise à soutenir et encourager l'investissement dans la recherche, le développement et l'innovation technologique. Cela contribue au développement des secteurs de l'économie numérique et accroît les investissements dans ces domaines, ce qui favorise l'économie nationale et la production tout en renforçant la compétitivité dans le commerce international. De plus, la transformation numérique peut améliorer l'efficacité et la productivité des entreprises en exploitant les technologies modernes et en améliorant les processus de production, de marketing et de distribution. L'augmentation de l'investissement dans la technologie et l'innovation revêt une importance cruciale à cet égard.

Mots-clés : Transformation numérique, développement, investissement, technologie, économie